الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 03/108(08/21)/03 – م معدل (0203)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية (108)

اللجنة الاجتماعية

المذكرات الشارحة

للبنود المدرجة على مشروع جدول الأعمال

الأمانة العامة: 29 أغسطس/ آب 2021

الفهرس

رقم البند	الموضوع	رقم الصفحة
البند الأول:	**<u>تقرير الأمين العام</u>:** – متابعة تنفيذ قرارات الدورة (107) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. – نشاط الأمانة العامة فيما بين دورتي المجلس (107) و(108) – الجوانب الاجتماعية.	3
البند الثاني:	الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة د.ع (31) – الجوانب الاجتماعية.	5
البند الثالث:	إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم.	9
البند الرابع:	مقترح مشروع لحماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة).	17
البند الخامس:	الاستراتيجية العربية وخطة العمل للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي (2022 – 2028).	30
البند السادس:	مبادئ عامة عربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها بين الدول العربية.	87
البند السابع:	التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنموية.	94
البند الثامن:	**<u>تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان:</u>** – الدورة (54) لمجلس وزراء الصحة العرب (عبر تقنية "فيديو كونفرنس": 2021/3/15). – الدورة (55) لمجلس وزراء الصحة العرب (عبر تقنية "فيديو كونفرنس": 2021/5/23). – الدورة (44) لمجلس وزراء الشباب والرياضة العرب (عبر تقنية "فيديو كونفرنس": 2021/5/27).	99

البنـد الأول: تقرير الأمين العام:

1- متابعـــة تنفيـــذ قـــرارات الـــدورة (107) للمجلـــس الاقتصـــادي والاجتماعي.

2- نشـاط الأمانـة العامـة فيمـا بـين دورتـي المجلـس (107) و (108) – الجوانب الاجتماعية.

مذكرة شارحة

بشأن

تقرير الأمين العام

1- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (107) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

2- نشاط الأمانة العامة فيما بين دورتي المجلس (107) و(108)

(الجوانب الاجتماعية)

<u>عرض الموضوع:</u>

عملاً بأحكام النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقوم الأمانة العامة بإعداد تقرير حول متابعة تنفيذ قرارات المجلس ونشاط الأمانة العامة فيما بين دورتي انعقاده.

(التقرير بمجلد مستقل)

<u>المقترح المطلوب:</u>

الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

البنـد الثانـي:

الملـف الاقتصـادي والاجتمـاعي لمجلـس جامعـة الـدول العربيـة علـى مسـتوى القمة د.ع (31) – الجوانب الاجتماعية.

مذكرة شارحة

بشأن

الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة

د.ع (31) – الجوانب الاجتماعية

عرض الموضوع:

– كلّف مجلس الجامعة على مستوى القمة فى دورتيه (16) (تونس: 2004) و(18) (الخرطوم: 2006) المجلس الاقتصادى والاجتماعى بمسئولية إعداد الملف الاقتصادى والاجتماعى الذى يُعرض عليه، ودراسة التقارير المُعدّة من قبل المجالس الوزارية العربية والمنظمات العربية المتخصصة وعرض مقترحاته بشأنها على القمة العربية.

– تجدر الإشارة إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعى اعتمد بموجب قراره رقم 1406 د.ع (67) (فبراير: 2001) المعايير التي يتم في ضوئها عرض الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية على القمة العربية، وهي كما يلى:

" * أن تكون هذه الموضوعات ذات أولوية نسبية فى تحقيق التكامل الاقتصادي العربي وتراعي الدور الحكومي المباشر وغير المباشر فيها.

* أن تتقارب وجهات النظر حولها بين مختلف الدول العربية بحيث يحقق عرضها النتائج المنشودة.

* أن يكون قد تم بحثها فى إطار الآليات القائمة للعمل العربى المشترك.

* أن تُقدم للقمة مدعومة بالدراسات والأبحاث اللازمة التي تساعد فى اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

وقد أكد الوزراء على أهمية الدور الذى يمكن أن تقوم به القمة فى معالجة الموضوعات التي تتوزع مسؤولياتها بين عدد من الوزارات فى داخل الدول وتتطلب معالجتها التنسيق بين مختلف هذه الجهات داخل الدولة."

– أصدر مجلس الجامعة على مستوى القمة فى دورته العادية (25) القرار رقم (605) الذي نص في فقرته (ب) على: "تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ببدء الإعداد للملف الاقتصادي والاجتماعي للدورات العادية لمجلس الجامعة التحضيري للقمة اعتباراً من دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في شهر سبتمبر/ أيلول من كل عام". وبعرض الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (105) بتاريخ 2020/2/6، أصدر القرار رقم (2262) الذي تضمن:

1- الإحاطة علماً بالموضوعات التالية المُقترح تضمينها في الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (31):

- تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي التنموي العربي المشترك.
- تقرير حول متابعة تنفيذ قرارات الدورة (30) لمجلس الجامعة على مستوى القمة.

- تقرير حول متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (2019/1/20).
- الإطار الاستراتيجي العربي لمهننة العمل الاجتماعي.
- إنشاء المركز العربي لدراسات التمكين الاقتصادي والاجتماعي بدولة فلسطين.
- الاستراتيجية العربية للنهوض بعمل المرأة في إطار أهداف التنمية المستدامة 2030.

2- دعوة الدول الأعضاء لموافاة الأمانة العامة بالموضوعات التي تقترح إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي المرفوع للقمة، وذلك في أجل أقصاه أسبوعين من تاريخه.

– نظراً للظروف الراهنة التي تمر بها الدول العربية لمواجهة تداعيات جائحة فيروس "كوفيد –19"، واتخاذ كافة التدابير الاحترازية للوقاية من هذا الفيروس، تم تأجيل عقد الدورة (31) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، وتم عرض موضوعين إضافيين على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (106) وأصدر القرار رقم (2279)– د.ع (106) بتاريخ 2020/9/3، الذي نصت فقرتاه الثانية والثالثة على:

2– الإحاطة علماً بإضافة الموضوعين التاليين إلى الموضوعات الاجتماعية المقترح تضمينها في مشروع الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها العادية (31)، بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2262) د.ع (105) بتاريخ 2020/2/6، وهما:

- دعم الجمهورية اليمنية لمواجهة التحديات الصحية والإنسانية.
- بيان مجلس وزراء الصحة العرب حول وباء فيروس كورونا المستجد (COVID–19).

3– دعوة الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة لموافاة الأمانة العامة بأية موضوعات إضافية تقترح إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي المرفوع للقمة، وفق المعايير المقرة لهذا الغرض، وذلك في أجل أقصاه شهر من تاريخه.

– وفي إطار متابعة تنفيذ الفقرة الثالثة من القرار رقم (2279) المشار إليه أعلاه، وجهت الأمانة العامة المذكرتين رقم (5/3654/20) بتاريخ 2020/9/21، والمذكرة رقم (5/4218/20) بتاريخ 2020/11/2، إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، تطلب موافاتها بالموضوعات الاجتماعية التي ترغب في إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية القادمة، وفقاً للمعايير المشار إليها.

– وفي ذات الإطار، أصدر مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية في دورته العادية (40) القرار رقم (914) د.ع (40) بتاريخ 2020/12/17، الذي نصت فقرتاه الأولى والثانية من ثانياً على:

" 1– التأكيد على قراري مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم (ق 880 (د.ع39)، 2019/12/17)، ورقم (ق 887 (د.ع39)، 2019/12/17)، بشأن رفع موضوعي الإطار

الاستراتيجي العربي لمهننة العمل الاجتماعي، وإنشاء المركز العربي لدراسات التمكين الاقتصادي الاجتماعي بدولة فلسطين، إلى أعمال الدورة (31) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.

2- اعتماد الاستراتيجية العربية للعمل التطوعي كوثيقة استرشادية، بالصيغة المرفقة، ورفعها إلى الدورة (31) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، للنظر في اعتمادها. "

- وتنفيذاً للفقرة الثانية من هذا القرار، تم عرض موضوع الاستراتيجية العربية للعمل التطوعي، على جدول أعمال الدورة (107) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي عقد بتاريخ 2021/2/4، وأصدر المجلس القرار رقم (2288)، الذي نصت فقرتاه ثانياً وثالثاًعلى:

" ثانياً: الإحاطة علماً بإضافة موضوع "اعتماد الاستراتيجية العربية للعمل التطوعي كوثيقة استرشادية"، إلى الموضوعات الاجتماعية المقترح تضمينها في مشروع الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (31)، بموجب قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2262) د.ع (105) بتاريخ 2020/2/6، ورقم (2279) د.ع (106) بتاريخ 2020/9/3.

ثالثاً: دعوة الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة إلى موافاة الأمانة العامة بأية موضوعات إضافية تقترح إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي المرفوع للقمة، وفق المعايير المُقرة لهذا الغرض، وذلك في أجل أقصاه شهر من تاريخه."

- وفي إطار متابعة تنفيذ الفقرة الثالثة من القرار رقم (2288) المشار إليه أعلاه، وجهت الأمانة العامة المذكرتين رقم (3/184/21) بتاريخ 2021/2/7، والمذكرة رقم (5/440/21) بتاريخ 2021/2/7، إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، لإحاطتهم علماً بمضمون هذا القرار.
- كما وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/1188/21) بتاريخ 2021/6/15، إلى كل من المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، تطلب خلالها موافاتها بالموضوعات الاجتماعية التي ترغب في إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي المرفوع لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية القادمة، وفقاً للمعايير المقرة لهذا الغرض.

المقترح المطلوب:

الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

البنـد الثالث:

إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم.

مذكرة شارحة

بشأن

إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم

—

<u>عرض الموضوع:</u>

- تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم (2044) بتاريخ 2021/8/5، تطلب خلالها إدراج بند "إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم"، على مشروع جدول أعمال الدورة (108) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وقد أرفقت المندوبية مذكرة شارحة حول الموضوع (<u>مرفق</u>).

- **<u>تضمنت المذكرة الشارحة ما يلي:</u>**

- أن مقترح المملكة الأردنية الهاشمية يأتي انطلاقاً من الفقرة (1) من المادة الثامنة من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بإنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي أكدت على مهمته الرئيسية المتمثلة في تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية والاجتماعية، وبناءً على نص المادة الثالثة من النظام الأساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمهامه، لاسيما فيما يتعلق بالإشراف على كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية في العمل العربي المشترك والأجهزة العاملة في اطارها، فضلاً عن كونه المسؤول عن رسم السياسة العامة للتكامل والتعاون الاقتصادي والاجتماعي العربي وتخطيط البرامج اللازمة لذلك. كما أن هذا المقترح يأخذ في الاعتبار ما شكلته جائحة "كوفيد-19" من تداعيات ملحوظة على مستويات التعليم المختلفة، وتأثير ذلك سلباً على العملية التعليمية في مختلف مراحلها، ويأخذ في الاعتبار أيضاً المبادرات الهامة التي قامت بها العديد من الدول العربية، لمحاولة تطويع التكنولوجيا وسبل التعليم عن بُعد، وغير ذلك من المبادرات التي نجحت نسبياً، لمواصلة العملية التعليمية أثناء الإجراءات الاحترازية.
- شهدت العملية التعليمية، قبل جائحة "كوفيد-19"، تطوراً ملحوظاً في الدول المتقدمة، إلا أن التعليم بوضعه الحالي في الدول العربية لا يحقق مطلبه الرئيسي؛ وهو مواءمة مخرجاته مع متطلبات السوق، وهو الأمر الواضح جلياً من خلال زيادة نسب البطالة بين أوساط الشباب المتعلمين.
- أنشأت جامعة الدول العربية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عام 1970، لتكون أحد بيوت الخبرة العربية في هذا المجال، وذلك وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العديدة التي تؤكد على أن منظمات العمل العربي المشترك المتخصصة هي بيوت خبرة تدعم الأجهزة المعنية في الأمانة العامة، لتنفيذ التوجهات والسياسات التي تصدر على مستوى القمة العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس الوزارية المتخصصة. وقد

قامت هذه المنظمة منذ نشأتها، ولا زالت، بجهود مُقدرة في مجالات التعليم والتعليم العالي والبحث العلمي، إلا أن التطورات المُتلاحقة دولياً وعربياً، ومع إطلاق العالم لخطة التنمية المستدامة 2030، والتي يشكل التعليم أحد أهدافها وغاياتها المتقدمة، الأمر الذي يتطلب معه ضرورة إنشاء مجلس وزاري متخصص في مجالي التعليم والتعليم العالي، بما يُمكّن من تحقيق المتطلبات الآنية والمستقبلية لتطوير التعليم واتخاذ القرارات اللازمة التي تُمكن من تنفيذ توجهات القمم العربية ذات الصلة، وبما يُدعم جهود الدول العربية الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030.

- وفي ضوء ما تقدم، فإن إنشاء مجلس وزاري مُتخصص للتعليم والتعليم العالي مع وجود المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو)، سيُحدث نقلة نوعية ملحوظة ومطلوبة في ذات الوقت لتطوير التعليم والتعليم العالي في الدول العربية، وأنه من المنتظر أن يعمل هذا المجلس على:

1. التنسيق السياسي العربي رفيع المستوى في الموضوعات ذات الصلة بالتعليم والتعليم والعالي والبحث العلمي.
2. تعزيز منظومة التعليم في الدول العربية وصولاً إلى تعليم عالي المستوى يستطيع المنافسة إقليمياً ودولياً، وبما يُمكّن من إيجاد فرص الاستثمار والتمويل اللازمين لذلك.
3. توفير تعليم يصل لكل الفئات بما يحقق نقلة نوعية في الدول العربية في كافة المجالات، وبما يُمكّن من إحداث تقارب في مستوى التعليم بين الدول الأعضاء.
4. تعزيز عملية التعليم في الدول الأقل نمواً، وفي الدول العربية المستضيفة للاجئين/ النازحين.
5. دعم التعليم الفني والتقني بما يتوافق مع سوق العمل ويسهم في بناء الكوادر الشابة العربية التي تستطيع المنافسة دولياً.

- إن أهداف المجلس الوزاري هي:

1. تطوير منظومة التعليم العربي بكافة مستوياته وأنواعه، وتحسين الترتيب العالمي للدول العربية.
2. تنفيذ الهدف الرابع من أهداف التنمية المُستدامة (وهو: "ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع")، وكافة الغايات ذات الصلة ضمن خطة 2030.
3. تشجيع الاستثمار في التعليم العربي وخلق بيئة جاذبة له.
4. ربط العملية التعليمية باحتياجات سوق العمل العربي والعالمي.
5. تنمية التعاون العربي في مجال التعليم ودعم البرامج والمشروعات الحكومية، وبناء تعاون فاعل مع المؤسسات العربية والقطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني والجهات ذات الصلة.

6. بناء شراكات مُستدامة مع الدول والمؤسسات الأجنبية للاستفادة من خبراتهم في تطوير منظومة التعليم العربي.
7. القضاء على الأُمية في الوطن العربي.

- فيما يتعلق بالعلاقة بين المجلس الوزاري المقترح والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو)، فإنها سوف تكون علاقة تكاملية، حيث أن المجلس الوزاري سوف يصدر القرارات اللازمة التي تُشكّل في مجملها السياسات المطلوبة لتحقيق أهدافه المرجوة، وبما يرتقي بالتعليم في الدول العربية، وعلى أن تكون (الألكسو) هي بيت الخبرة والذراع الفني للمجلس الذي يساعد الدول الأعضاء على تنفيذ السياسات التي يُقرها الوزراء في مجلسهم، وكذلك الالتزامات الدولية ذات الصلة على المستوى الوطني. وقد أشارت مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية إلى أهمية حضور (الألكسو) في الاجتماعات الدورية للمجلس الوزاري المقترح، بما يُعزز العلاقة والتنسيق بينهما.
- وفقاً للنُظم المعمول بها بالنسبة للمجالس الوزارية، ستصبح الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هي الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم.

- تجدر الإشارة إلى أن مقترح المملكة الأردنية الهاشمية سوف يُدعم تنفيذ قرارات القمة العربية ذات الصلة بالتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي، ولاسيما القرارات رقم (ق.ق:12 د.ع (1)-ج4-2009/1/20)، بشأن تطوير التعليم في الوطن العربي، ورقم (ق.ق:636 د.ع (26)-2015/3/29)، بشأن العقد العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار (2015 – 2024)، ورقم (ق.ق: 700 د.ع (28) -ج3-2017/3/29)، بشأن الاستراتيجية العربية للبحث العلمي والتكنولوجي والابتكار، ورقم (ق.ق:64 د.ع (4)-ج3-2019/1/20) بشأن الارتقاء بالتعليم الفني والمهني في الوطن العربي، حيث أنه رغم الجهود الهامة التي بُذلت لتنفيذ هذه القرارات، إلا أنه لم يتم تنفيذها بشكل متكامل وبالتالي لم تتحقق الأهداف المرجوة منها، وإن إنشاء هذا المجلس سوف يسهم بشكل فاعل في تنفيذ مقررات القمم العربية المشار إليها، وكذلك سيدعم الجهود العربية الرامية لتنفيذ الأهداف والغايات ذات الصلة بالتعليم والتعليم العالي ضمن خطة التنمية المستدامة 2030، وبالتالي فإن إنشاء المجلس الوزاري المشار إليه، سوف يحدث نقلة نوعية هامة في هذا المجال.

المقترح المطلوب:

الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

مرفق

بسم الله الرحمن الرحيم

المندوبية الدائمة
للمملكة الأردنية الهاشمية
جامعة الدول العربية - القاهرة

ولنستمر المسيرة

09479

ج ع/٢٠٤٤/٢
٢٠٢١/٨/٥

05 AUG 2021

عاجل

تهدي المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية اطيب تحياتها الى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي)

وتتشرف بأن ترفق طياً مذكرة شارحة بشأن مقترح المملكة الأردنية الهاشمية لإنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم ليكون أحد المجالس الوزارية العربية المتخصصة التابعة لجامعة الدول العربية لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (١٠٨) الذي سيعقد خلال الفترة ٢٠٢١/٨/٢٩-٢٠٢١/٩/٢.

تنتهز المندوبية الدائمة للمملكة الاردنية الهاشمية هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة لجامعة الدول العربية عن فائق التقدير والاحترام.

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
القطاع الاقتصادي - أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي
القاهرة.

نسخة: المستشار الاقتصادي
ع/هـ.ف

No.8 Bassam Elkateb St., off Tahrir St.-Dokki
Tel: (+202) 37485568 - 37486169 - 3799912
Fax: (+202) 37601027
e-mail: cairo@fm.gov.jo
٨ شارع باسم الكاتب - متفرع من شارع التحرير الدقي
هاتف ٣٧٤٨٥٥٦٨ - ٣٧٤٨٦١٦٩ - ٣٧٤٩٩٩١٢ (٠٠٢٠٢)
فاكس ٣٧٦٠١٠٢٧ (٠٠٢٠٢)

مذكرة شارحة

بشأن مقترح المملكة الأردنية الهاشمية

لإنشاء مجلس للوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم

- في ضوء انعقاد أعمال الدورة (١٠٨) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقترح المملكة الأردنية الهاشمية إضافة بند على جدول أعمال المجلس الموقر بعنوان "إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم".
- يأتي مقترح الأردن انطلاقا من الفقرة (أ) من المادة الثامنة من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بإنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي أكدت على مهمته الرئيسة المتمثلة في تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية والاجتماعية.
- بناء على نص المادة الثالثة من النظام الأساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمهامه، لاسيما فيما يتعلق بالإشراف على المجالات الاقتصادية والاجتماعية كافة في العمل العربي المشترك والأجهزة العاملة في إطارها، فضلاً عن كونه المسؤول عن رسم السياسة العامة للتكامل والتعاون الاقتصادي والاجتماعي العربي وتخطيط البرامج اللازمة لذلك.
- أخذاً بعين الاعتبار ما شكلته جائحة كورونا ١٩ من تداعيات ملحوظة على مستويات التعليم المختلفة، وتأثير ذلك سلباً على العملية التعليمية في مختلف مراحلها، وأخذا في الاعتبار أيضا المبادرات المهمة التي قامت بها العديد من الدول العربية، لمحاولة تطويع التكنولوجيا وسبل التعليم عن بُعد، وغير ذلك من المبادرات التي نجحت نسبياً، لمواصلة العملية التعليمية أثناء الإجراءات الاحترازية.
- علماً بأنه قبل جائحة كورونا ١٩، قد شهدت العملية التعليمية تطوراً ملحوظاً في الدول المتقدمة، إلا أن التعليم بوضعه الحالي في الدول العربية لا يحقق مطالب الرئيس وهو مواءمة مخرجاته مع متطلبات السوق، وهو الأمر الواضح جلياً من خلال زيادة نسب البطالة بين أوساط الشباب المتعلمين.

- أنشأت جامعة الدول العربية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عام ١٩٧٠، لتكون أحد بيوت الخبرة العربية في هذا المجال، وذلك وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العديدة التي تؤكد على أن منظمات العمل العربي المشترك المتخصصة هي بيوت خبرة تدعم الأجهزة المعنية في الأمانة العامة، لتنفيذ التوجهات والسياسات التي تُصدر على مستوى القمة العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المجالس الوزارية المتخصصة، وقامت هذه المنظمة منذ نشأتها ولا زالت بجهود مُقدرة في مجالات التعليم والتعليم العالي والبحث العلمي، إلا أن التطورات المُتلاحقة دولياً وعربياً، ومع إطلاق العالم لخطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠، والتي يُشكل التعليم أحد أهدافها وغايتها المتقدمة، الأمر الذي يتطلب معه ضرورة إنشاء مجلس وزاري متخصص في مجالي التعليم والتعليم العالي، بما يمكن من تحقيق المتطلبات الآنية والمستقبلية لتطوير التعليم واتخاذ القرارات اللازمة التي تُمكن من تنفيذ توجهات القمم العربية ذات الصلة وبما يدعم جهود الدول العربية الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠.
- نؤكد على أن إنشاء مجلس وزاري مُتخصص للتعليم والتعليم العالي مع وجود المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) سيُحدث نقلة نوعية ملحوظة ومطلوبة في الوقت ذاته لتطوير التعليم والتعليم العالي في الدول العربية، وأنه من المنتظر أن يعمل هذا المجلس على:

١. التنسيق السياسي العربي رفيع المستوى في الموضوعات ذات الصلة بالتعليم والتعليم والعالي والبحث العلمي.
٢. تعزيز منظومة التعليم في الدول العربية وصولاً إلى تعليمي عالي المستوى يستطيع المنافسة إقليمياً ودولياً، وبما يمكن من إيجاد فرص الاستثمار والتمويل اللازمين لذلك.
٣. توفير تعليم يصل لكل الفئات بما يحقق نقلة نوعية في الدول العربية في المجالات كافة ، وبما يمكن من إحداث تقارب في مستوى التعليم بين الدول الأعضاء.
٤. تعزيز عملية التعليم في الدول الأقل نمواً، وفي الدول العربية المستضيفة للاجئين / النازحين.
٥. دعم التعليم الفني والتقني بما يتوافق مع سوق العمل ويسهم في بناء الكوادر الشابة العربية التي تستطيع المنافسة دولياً.

- ونقترح أن تكون أهداف المجلس الوزاري هي:

١. تطوير منظومة التعليم العربي بمستوياته وأنواعه كافة ، وتحسين الترتيب العالمي للدول العربية.

٢. تنفيذ الهدف الرابع من أهداف التنمية المُستدامة " ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع"، وكافة الغايات ذات الصلة ضمن خطة ٢٠٣٠.

٣. تشجيع الاستثمار في التعليم العربي وخلق بيئة جاذبة له.

٤. ربط العملية التعليمية باحتياجات سوق العمل العربي والعالمي.

٥. تنمية التعاون العربي في مجال التعليم ودعم البرامج والمشروعات الحكومية، وبناء تعاونات فاعلة مع المؤسسات العربية والقطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني والجهات ذات الصلة.

٦. بناء شراكات مُستدامة مع الدول والمؤسسات الأجنبية للاستفادة من خبراتهم في تطوير منظومة التعليم العربي.

٧. القضاء على الأمية في الوطن العربي.

- ونرى أن العلاقة بين المجلس الوزاري المقترح والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو)، سوف تكون علاقة تكاملية، حيث إن المجلس الوزاري سوف يصدر القرارات اللازمة التي تشكل في مجملها السياسات المطلوبة لتحقيق أهدافه المرجوة، وبما يرتقي بالتعليم في الدول العربية، وعلى أن تكون (الألكسو) هي بيت الخبرة والذراع الفني للمجلس الذي يساعد الدول الأعضاء على تنفيذ السياسات التي يُقرها الوزراء في مجلسهم، وكذلك الالتزامات الدولية ذات الصلة على المستوى الوطني، كما أشارت مذكرة الأردن إلى أهمية حضور (الألكسو) في اجتماعات المجلس الدورية بما يُعزز العلاقة والتنسيق بينهما.

- ووفقاً للنظم المعمول بها بالنسبة للمجالس الوزارية، نقترح أن تكون الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هي الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون التعليم.

البنـد الرابـع:

مقتـــرح مشـــروع لحمايـــة المـــرأة فـــي القطـــاع غيـــر الرســـمي (بائعات الشاي والأطعمة).

مذكرة مُحدّثة 2

مذكرة شارحة

بشأن

مقترح مشروع لحماية المرأة في القطاع غير الرسمي

(بائعات الشاي والأطعمة)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (37/25) بتاريخ 2019/7/14، من المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، بشأن طلب إدراج مشروع لحماية المرأة في القطاع غير المنظم "بائعات الشاي والأطعمة"، على مشروع جدول أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وقد أرفقت المندوبية بطلبها مذكرة شارحة حول هذا الموضوع.
- أشارت المذكرة الشارحة التي أعدها الجانب السوداني إلى أن الهدف من هذا المشروع هو وضع استراتيجيات وسياسات لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير المنظم، مع التركيز على فئتي "بائعات الشاي والقهوة" و" بائعات الأطعمة الجاهزة".
- تطرقت المذكرة إلى عرض جهود جمهورية السودان بشأن دعم مشاركة المرأة السودانية في العمل الانتاجي من خلال البرامج والاستراتيجيات الوطنية. كما أشارت إلى عدد من الوسائل التي يمكن من خلالها حماية النساء العاملات في القطاع غير المنظم، ومنها إجراء دراسات، وإنشاء قاعدة بيانات لحصرهن، وتوفير ضوابط ولوائح ووضع سياسات واستراتيجيات في هذا المجال.
- قامت الأمانة العامة بعرض الموضوع على جدول أعمال الدورة (104) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأصدر المجلس بشأنه القرار رقم (2252) بتاريخ 2019/9/5 الذي نص على:

"إحالة مقترح جمهورية السودان بشأن مشروع لحماية المرأة في القطاع غير المنظم بائعات الشاي والأطعمة، إلى لجنة المرأة العربية لدراسته، وعلى أن تقوم اللجنة بالاستئناس بالقانون الاسترشادي العربي حول التأمين الصحي، والاستراتيجية العربية لصحة الأمهات والأطفال والمراهقات، المعتمدين من مجلس وزراء الصحة العرب، تمهيداً لعرض الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة قادمة".

- وجّهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/4941) بتاريخ 2019/9/17، إلى المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، مرفق بها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في هذا الشأن.
- كما وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/5756) إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء، مرفق بها الملاحظات الواردة إليها من جمهورية مصر العربية حول هذا الموضوع.
- وتنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2252) المشار إليه، قامت الأمانة العامة بعرض "مشروع لحماية المرأة في القطاع غير المنظم بائعات الشاي والأطعمة"، على أعمال الدورة التاسعة والثلاثين للجنة المرأة العربية، التي عقدت يومي 9-2020/2/10، وأصدرت توصية في هذا الشأن، نصت على "الترحيب بمشروع حماية المرأة في القطاع غير المنظم "بائعات الشاي والأطعمة المقدم من جمهورية السودان، وتكليف الأمانة العامة – القطاع الاجتماعي (إدارة المرأة والأسرة والطفولة) بعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة".

- وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/2813/20) بتاريخ 2020/7/16، إلى المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، لموافاتها بنسخة محدثة من المذكرة الشارحة لمشروع "حماية المرأة في القطاع غير المنظم: بائعات الشاي والأطعمة" في موعد أقصاه 2020/8/10 حتى يتسنى لها إدراج الموضوع على جدول أعمال الدورة (106) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي عقد خلال الفترة 8/30– 9/3 /2020، ولم تتلق الأمانة العامة أي رد في هذا الشأن.
- قامت الأمانة العامة بعرض مشروع "حماية المرأة في القطاع غير المنظم: بائعات الشاي والأطعمة"، على الدورة (107) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي عقد بتاريخ 2021/2/4، وأصدر المجلس القرار رقم (2297) الذي نص على: "تكليف الأمانة العامة بمواصلة التنسيق مع جمهورية السودان لاستكمال متطلبات عرض مشروع "استراتيجيات وسياسات لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير المنظم/ فئتي بائعات الشاي والقهوة، وبائعات الأطعمة الجاهزة، على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة".
- وتنفيذاً لهذا القرار، وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/326/21) بتاريخ 2021/5/9، إلى المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، مرفق بها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2297) المشار إليه. وقد تلقت الأمانة العامة في هذا الشأن المذكرة رقم (64–21–48) بتاريخ 2021/6/15، من المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، بشأن استفسارها حول تحديد متطلبات عرض مشروع قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2297).
- وفي هذا الإطار، وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (08/3/5/461/21) بتاريخ 2021/6/23 إلى المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، مرفق بها قرار المجلس رقم (2231) د.ع (104) بتاريخ 2019/9/5 بشأن تحسين أساليب وإجراءات عرض الموضوعات على المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، وطالبت مذكرة الأمانة العامة في هذا الشأن من المندوبية الدائمة لجمهورية السودان سرعة موافاتها بمذكرة شارحة محدثة وفقاً لما تقدم، وذلك حتى يتسنى العرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة. وقد تلقت الأمانة العامة في هذا الشأن المذكرة رقم (25–36) بتاريخ 2021/8/17 من المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، مرفق بها مذكرة شارحة مُحدّثة حول مشروع حماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة) (مرفق1).
- كما تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (37/25) بتاريخ 2021/8/18 من المندوبية الدائمة لجمهورية السودان، مرفق بها الملحق الخاص بالمذكرة الشارحة لمشروع حماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة)، الذي تضمن خمس محاور وهما محور البناء المؤسسي، ومحور وضع استراتيجية لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير الرسمي، ومحور الحماية الاجتماعية والرعاية، ومحور التمكين الاقتصادي، بالإضافة إلى محور تنمية المهارات والقدرات، وأوضح الملحق المرفق الهدف من كل محور والجهات المستفيدة من مشروع حماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة) (مرفق2).

المقترح المطلوب:

الأمر معروض على المجلس الموقر، للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

مرفق 1

بسم الله الرحمن الرحيم

المندوبية الدائمة لجمهورية السودان
لدى جامعة الدول العربية
القاهرة

PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF THE SUDAN
TO THE LEAGUE OF ARAB STATES
CAIRO

الرقم: س م م/إقتصادي/25/ 36
التاريخ: 2021/08/17م

09915
17 AUG 2021

//هام وعاجل//

تهدي المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (**أمانة المجلس الإقتصادي والإجتماعي**)، وبالإشارة إلى إجتماعات الدورة (108) للمجلس الإقتصادي والإجتماعي خلال الفترة من 8/29-2021/9/2م.

وتتشرف المندوبية أن ترفق طيه المذكرة الشارحة بشأن المقترح المحدث لمشروع حماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة) والمدرج تحت البند الثالث على جدول أعمال اللجنة الإجتماعية المقرر عقدها يوم 2021/8/29م.

تغدو المندوبية ممتنة للأمانة العامة تكرمها بإجراء اللازم نحو تعميم المذكرة على الدول الأعضاء.

وتغتنم المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية هذه السانحة لتعرب إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (**أمانة المجلس الإقتصادي والإجتماعي**) عن فائق تقديرها وإحترامها.

المندوبية الدائمة لجمهورية السودان * لدى جامعة الدول العربية - القاهرة *

إلى:
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية – أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٨ شارع أحمد الشاطوري - الدقي - جيزة ت: ٠٠٢٠٣٧٤٨٥٦٤١ - فاكس: ٠٠٢٠٣٧٤٨٥٦١٥
8 Ahmed Elshatory St. - Douky - Giza Tel.: 0020-37485641 - Fax : 0020-37485615

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

مذكرة شارحة بشأن

مقترح مشروع لحماية المرأة فى القطاع غير الرسمي (بائعات الشاى والأطعمة)

مقدمة:-

القطاع غير الرسمي هو الذى يعمل به نسبة كبيرة من الأفراد لا يمتلكون مهارات كافية ولا رأس مال كاف فيتوجهون الى مهن بسيطة تناسب قدراتهم ومهاراتهم. يأتى رأس المال من الإدخار الشخصى أو إسهام الأسرة.

بالرغم من أن السودان غني بثرواته الزراعية والحيوانية بالإضافة الى ولوج مجال انتاج وتصدير الذهب، إلا أن السودان يعانى مشاكل اقتصادية لعوامل خارجية أبرزها الحصار الاقتصادى والديون بالإضافة الى العوامل الداخلية من صراعات ونزاعات قبلية والتى ساهمت فى النزوح من مناطق الانتاج الى عواصم الولايات حيث تأثرت الخدمات الصحية والتعليمية .

تبنت الدولة سياسات الاصلاح الاقتصادي برفع الدعم عن المحروقات والتى أثرت سلباً فى زيادة اسعار السلع الضرورية مما ساهم فى زيادة نسب الفقر والعمالة الهامشية وأيضاً مسئولية النساء المباشرة عن الاسر من أهم أسباب إنخراط النساء فى العمل غير الرسمي مما يحتاج إلى التدخل من قبل المؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية لتقديم خدمات الرعاية والحماية.

الهدف:

وضع إستراتيجيات وسياسات لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير الرسمي وتعزيز دورها فى دفع عجلة التنمية.

عرض الموضوع:

تبنت الدولة عدد من البرامج والتدخلات العاجلة فكانت إستراتيجية المبادرة الوطنية للدعم الإجتماعى والتى اشتملت على ثمان مكونات (الدعم الاجتماعى ، التأمين الصحى، تنمية المرأة الريفية القرض الحسن، المسؤولية الاجتماعية والمشروعات الانتاجية.

كما تبنت الدولة مشروعات التمويل الاصغر لتمويل الشرائح الضعيفة عبر سياسات بنك السودان وموجهاتها بتخصيص ١٢% من ستوفات التمويل لتمويل الشرائح الضعيفة خصصت منها ٧% للمرأة الريفية، وتبنت عدد من المحافظ بمصرف الادخار والتنمية الإجتماعية كمحفظة المرأة الريفية والخريج ومحفظة لتمويل الاشخاص ذوي الاعاقة.

وضعت الدولة عدد من الاستراتيجيات والسياسات لتمكين المرأة فكانت السياسة القومية لتمكين المرأة والتمكين الاقتصادى للمرأة إحدى محاور السياسة وجاء التركيز بتنمية المرأة الريفية. غير أن المرأة الريفية فى القطاع غير الرسمي تعانى من عدم الوصول الى أبسط حقوقها فى التأمين الاجتماعى والرعاية الصحية، وعدم وجود قواعد بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعى ومنظومة قانونية لحماية النساء في هذا القطاع.

بائعات الشاي والقهوة:

تعتبر مهنة بيع الشاي والقهوة من أكثر المهن إنتشاراً في هذا القطاع نسبة لأنها لا تحتاج الى رأس مال كبير ولا مقدرات عالية حيث تقوم المرأة وحدها بعمل الشاي والقهوة وتوزيعها.

بيع الأطعمة الجاهزة:

تحتاج مهنة بيع الأطعمة الجاهزة رأس مال كافي ومعينات عمل، ومهارة فى الطهى وأيدي عاملة. ويشكل عامل المنافسة دوراً هاماً فى نجاح المشروع واستمراريته.

الوسائل:

- وجود سياسات واستراتيجيات.
- إجراء دراسات وإنشاء قاعدة بيانات.
- توفير ضوابط ولوائح.

المحاور:

محور وضع إستراتيجية لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير الرسمي وتعزيز دورها فى عجلة التنمية

- تكوين لجان(فنية/ تسييرية) إعداد الإستراتيجية.
- توفير خبراء(أجنبى، ووطني).

- إعداد الميزانيات.

محور الحماية الاجتماعية والرعاية:

- تكوين جمعيات إئتمانية.
- إنشاء صندوق اجتماعى للمرأة فى القطاع غير الرسمي بهدف الضمان الاجتماعى.
- تغطية التأمين الصحى للمرأة فى القطاع غير الرسمي.
- تقديم مساعدات مادية وعينية.
- سن قوانين ولوائح لحماية المرأة فى القطاع غير الرسمى في الشوارع والأماكن العامة.

محور التمكين الاقتصادى:

- توفير القرض الحسن والمساعدات الفنية.
- تمليك مشروعات إنتاجية.
- تقديم المساعدة الفنية والخدمات الاستشارية.

محور تنمية المهارات وبناء القدرات:

- تدريب مدربين.
- التدريب فى المجال الحرفي لتنمية المهارات.
- ربط التدريب وبناء القدرات بالتقنيات الحديثة.
- التأهيل وتمليك المهارات الانتاجية.

محور التوعية والدعم:

- برامج توعوية عبر الوسائط الاعلامية لرفع الوعي المجتمعي والـ
  غير الرسمي.
- ورش العمل والمؤتمرات لدعم المرأة فى القطاع غير الرسمي وتعزيز دورها فى التنمية.

محور البناء المؤسسى:

- دعم فنى ومؤسسي للإدارات التى تعنى بالمرأة فى القطاع غير الرسمي على المستوى الاتحادى والولائي والمحلى بمهامها واختصاصاتها.

- إنشاء نظام معلومات وربط شبكى بين مستوى الوحدات الإدارية والمحليات، الولائى والاتحادى.
- إنشاء قاعدة بيانات لتسجيل وتحليل بيانات المرأة فى القطاع غير الرسمي.
- تشكيل لجان تنسيقية تضم مؤسسات الحماية الاجتماعية على المستوى الاتحادى والولائى لمتابعة تنفيذ برامج ومشروعات المرأة فى القطاع غير الرسمي.

محور التقييم والمتابعة:

- إنشاء نظام للتقييم ومتابعة.
- تنظيم دورات تدريبية فى التخطيط ، التقييم والمتابعة ، كتابة التقارير وإدخال البيانات وتحليلها.
- دعم فنى للإدارات المعنية بالمرأة فى القطاع غير الرسمي مزودة بأجهزة ونظم معلومات.

المخرجات:

- وجود سياسة لحماية المرأة فى القطاع غير الرسمي.
- وجود إدارات معنية بالقطاع غير الرسمي للمتابعة على المستوى الاتحادى والولائى والمحلى.
- تأسيس مظلة لحماية القطاع غير الرسمي على المستوى الاتحادى والولائى والمحلى.
- توفير خدمات الضمان الإجتماعى من خلال الحصول على الخدمات الصحية والرعاية الاجتماعية لهذا القطاع (بطاقات تأمين علاجية، مساعدات).
- توفير ودعم مشروعات انتاجية، مشروعات المال الدوار، التمويل الأصغر....الخ)، وربطهم بمؤسسات التمويل الأصغر.
- توفير برامج تدريبية لصقل المهارات وتنمية وتطوير القدرات.
- توفير برامج توعوية.

نوصى ب:

- توفير بيانات عمل حسب النوع النوع الاجتماعى.
- توفير شبكة امان اجتماعى لهذه الفئات.
- دعم المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

مرفق2

بسم الله الرحمن الرحيم

المندوبية الدائمة لجمهورية السودان
لدى جامعة الدول العربية
القاهرة

PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF THE SUDAN
TO THE LEAGUE OF ARAB STATES
CAIRO

10039

الرقم: س س م/إقتصادي/25/ 37
التاريخ: 2021/08/18م

//عاجل// 18 AUG 2021

تهدي المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (**أمانة المجلس الإقتصادي والإجتماعي**)، وإلحاقاً لمذكرتها بالرقم: س س م/ إقتصادي/36/25، بتاريخ:2021/8/17م بشأن المذكرة الشارحة لمشروع حماية المرأة في القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة).

تتشرف المندوبية أن ترفق طيه الملحق الخاص بالمذكرة الشارحة للمشروع أعلاه.

تفدو المندوبية ممتنة للأمانة العامة تكرمها بإجراء اللازم نحو تعميم الملحق على الدول الأعضاء.

وتغتنم المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية هذه السانحة لتعرب إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (**أمانة المجلس الإقتصادي والإجتماعي**) عن فائق تقديرها واحترامها.

المندوبية الدائمة لجمهورية السودان * لدى جامعة الدول العربية - القاهرة *

إلى:

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية – أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٨ شارع أحمد الشاطوري - الدقي - جيزة ت: ٠٠٢٠٣٧٤٨٥٦٤١ - فاكس: ٠٠٢٠٣٧٤٨٥٦١٥
8 Ahmed Elshatory St. - Douky - Giza Tel.: 0020-37485641 - Fax : 0020-37485615

FROM :SUDAN EMBASSY-CAIRO FAX NO. :0020237485615 18 Aug. 2021 03:58PM P 002

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

مـــلحـــق

المذكرة الشارحة لمشروع حماية المرأة فى القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والأطعمة)

اغسطس 2021م

0

FROM :SUDAN EMBASSY-CAIRO FAX NO. :00202374856l5 18 Aug. 2021 03:58PM P 003

أولاً: محور البناء المؤسسي

الهدف: وجود قاعدة بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي لتسجيل وتحليل بيانات المرأة في القطاع غير الرسمي

م	البند/ النشاط	المستهدف
1.	وإنشاء نظام تقنية المعلومات.	النساء فى القطاع غير الرسمى

ثانياً: محور وضع إستراتيجية لحماية ورعاية المرأة في القطاع غير الرسمي

الهدف: تمكين المرأة إقتصادياً وإيجاد إستراتيجية لحمايتها

م	البند/ النشاط	المستهدف
1.	تكوين لجان(فنية/ تسييرية) إعداد الإستراتيجية	الجهات ذات الصلة
2.	توفير خبراء(أجنبي، ووطني).	الجهات ذات الصلة
3.	إعداد الميزانيات.	الجهات ذات الصلة

ثالثاً: محور الحماية الاجتماعية والرعاية

الهدف العام : تحسين الوضع الاجتماعي والتنموي و توفر ضمان الاجتماعي للمرأة في القطاع الغير رسمي .

م	البند/ النشاط	المستهدف
1.	عمل دراسات وبحوث عن المرأة العاملة في القطاع الغير رسمي (بائعات الشاي والأطعمة) وكيفية تمكينها إقتصادياً ودعمها لزيادة مساهمتها في تحسين نوعية حياتها ومن ثم الاستفادة من التجارب.	النساء فى القطاع غير الرسمى
3.	السعي في برامج لتوفير وإتاحة الخدمات الاجتماعية (تعليم –صحة – سكن– مياه – كهرباء) لهن ولأسرهن لعدد5000أسرة .	النساء فى القطاع غير الرسمى

FROM :SUDAN EMBASSY-CAIRO FAX NO. :00202374855615 18 Aug. 2021 03:58PM P 004

.4	برامج للتغطية التأمينية الصحية والسلامة المهنية (أنظمة حماية).	عدد 5000أسرة
.5	تخصيص برامج توعوية وفنية للفئات الضعيفة (معاقين، كبار سن ..)من النساء في القطاع الغير رسمي وذلك بالتنسيق مع الوزارات القطاعية ومنظمات المجتمع المدني والجهات ذات الصلة .	عدد 2000 من كبار السن والمعاقين
.6	تعديل ومراجعة وسن قوانين وتشريعات تحمي المرأة في القطاع الغير رسمي .	الجهاز التشريعي بالدولة والجهات ذات الصلة
.7	برامج لرفع الوعي المجتمعي والحقوقي وسط النساء في القطاع الغير رسمي .	النساء في القطاع الغير رسمي
.8	انشاء صندوق لجتماعي خاص بالقطاع غير الرسمي ومده بالمساعدات المالية والفنية لمساعدته في تحقيق أهدافه (كضمان اجتماعي)	

رابعاً: محور التمكين الاقتصادى

الهدف: تعزيز القدرات الفنية والتمويلية لعدد(5 ألاف) إمرأة نشطة إقتصادياً.

م	البند/ النشاط	المستهدف
.4	توفير قروض حسنة لتطوير المشروعات ورفع راس المال	تمويل عدد(50الف) امرأة نشطة اقتصادياً
.5	تكوين جمعيات إنتاج و ائتمان	تكوين عدد(50) جمعية بواقع (10)جمعية لكل ولاية
.6	إنشاء حاضنات أعمال	عدد(5) حاضنات لتسويق المنتجات والتدريب ورفع القدرات
.7	تدريب مدربين	تنفيذعدد(10دورات) تدريب مدربين لتطوير المنتجات ورفع المهارات الفنية

FROM :SUDAN EMBASSY-CAIRO FAX NO. :0020237485615 18 Aug. 2021 03:59PM P 005

		المرتبطة بالتمويل والتسويق وإدارة المشروعات
8.	تقديم المساعدة الفنية والخدمات الاستشارية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر	تأسيس عدد (5) مكاتب استشارية عدد (5) خبراء ومستشارين لتقديم الخدمات الاستشارية

خامساً: محور تنمية المهارات والقدرات

الهدف: تأهيل وتدريب وتنمية مهارات المرأة فى القطاع غير المنظم

م	البند/ النشاط	المستهدف
1.	تدريب وتأهيل المرأة في القطاع غير الرسمي(بائعات الشاي والأطعمة) فى مجال الحرف وتنمية المهارات وفقاً للأطر الحديثة التى تواكب المرحلة وتحقق التغيير المطلوب	عدد(5000) متدربة
2.	تملك مشروعات صغيرة ومتناهية الصغر للنساء العاملات فى القطاع غير الرسمي (بائعات الشاي والقهوة والأطعمة)	عدد (5000) مستفيدة

البنـد الخامس :

الاســـتراتيجية العربيـــة وخطـــة العمـــل للتمكـــين الاقتصـــادي والاجتمـــاعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي (2022 – 2028).

مذكرة شارحة

بشأن

الاستراتيجية العربية وخطة العمل للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي (2022 – 2028)

<u>عرض الموضوع:</u>

- نظراً للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي تعيشها النساء في المناطق الريفية، خاصة مع نقص الخدمات والبنى التحتية، ومع غياب منظور تنموي يراعي تحقيق المساواة بين الجنسين ويأخذ بعين الاعتبار خصوصية أوضاع النساء الريفيات، لاسيما في المناطق النائية، وتماشياً مع أهداف أجندة التنمية المستدامة 2030 على المستوى الدولي، وأيضاً أجندة التنمية للمرأة العربية 2030، وانطلاقاً من حرص الدول العربية على الارتقاء بوضع النساء والتغلّب على التحديات التي تعيق مشاركة المرأة في الحياة العامة، اقترحت الجمهورية التونسية خلال اجتماع التقييم نصف المرحلي لـ"برنامج تونس عاصمة المرأة العربية" (تونس: 2018/10/26)، وبصفتها رئيس لجنة المرأة العربية للدورة (37)، أن يتم صياغة "استراتيجية عربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية"، وذلك استئناساً بالتجربة التونسية.
- في هذا السياق، تقدمت الجمهورية التونسية بموجب مذكرتها رقم 1107 بتاريخ 2018/12/11 <u>(مرفق1)</u> بمقترح مقدم من وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن بالجمهورية التونسية بإدراج بند حول اعتماد مشروع "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية"، على جدول أعمال اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للدورة الرابعة للقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية، والذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2018/12/20.
- كما تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية رقم (1108) بتاريخ 2018/12/11، مرفق بها نسخة من "مشروع الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية"، وكذلك تقرير اجتماع التقييم نصف المرحلي لبرنامج "تونس عاصمة المرأة العربية 2018 – 2019".
- وبعرض الموضوع على اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للدورة الرابعة للقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الأمانة العامة: 2018/12/20)، تم التوافق والتنسيق مع وفد الجمهورية التونسية على أن يتم عرض مشروع الاستراتيجية المشار إليها على جدول أعمال

لجنة المرأة العربية في دورتها (38)، تمهيداً لعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة لاتخاذ القرار اللازم بشأنها وفقاً للأنظمة المعمول بها بالأمانة العامة.

- وبناءً عليه، قامت الأمانة العامة بعرض موضوع "مشروع الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية" على جدول أعمال الدورة (38) للجنة المرأة العربية التي عقدت بتاريخ 2019/2/24 بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وصدر عن اللجنة توصية في هذا الشأن، نصت على: "الترحيب بمشروع الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية المقدمة من الجمهورية التونسية، والطلب من الأمانة الفنية للّجنة تعميمها على الدول الأعضاء للاطلاع وإبداء الرأي تمهيداً لرفعها إلى مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته القادمة".
- تنفيذاً لتوصية لجنة المرأة المشار إليها أعلاه، قامت الأمانة العامة بتعميم مشروع الاستراتيجية على مندوبيات الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتهم، وذلك بموجب المذكرتين رقم(3/630) بتاريخ 2019/3/27، ورقم (5/2560) بتاريخ 2019/5/9، وتم تحديد موعد أقصاه 2019/6/15 لتلقي ملاحظات الدول الأعضاء على مشروع الاستراتيجية.
- تلقت الأمانة العامة ملاحظات في هذا الصدد من المندوبيات التالية لكل من: المملكة العربية السعودية، دولة قطر، المملكة المغربية، دولة الكويت، جمهورية السودان، مملكة البحرين.
- قامت الأمانة العامة بموافاة الجمهورية التونسية بكافة الملاحظات الواردة إليها من الدول الأعضاء، وذلك بموجب المذكرات التالية: رقم 5/2872 بتاريخ 2019/5/22، ورقم 5/2929 بتاريخ 2019/5/26، ورقم 5/3072 بتاريخ 2019/6/9، ورقم 5/3395 بتاريخ 2019/6/25، ورقم 5/3673 بتاريخ 2019/7/10.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (828) بتاريخ 2019/8/5 من المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، مرفق بها نسخة محدثة من مشروع "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية"، وذلك بعد إدماج ملاحظات الدول الأعضاء عليها، وكذلك نسخة من "مشروع خطة العمل التنفيذية لمشروع الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي 2019-2025". كما طلبت خلالها قيام الأمانة العامة بإدراج وعرض الاستراتيجية المشار إليها على جدول أعمال الدورة (104) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- قامت الأمانة العامة بعرض مشروع "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية" على جدول أعمال الدورة (104) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأصدر المجلس القرار رقم 2255 بتاريخ 2019/9/5 الذي نص على:

"1- توجيه الشكر إلى الجمهورية التونسية على جهودها لإعداد "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية وخطتها التنفيذية".

2- تكليف الأمانة العامة بتعميم مشروع "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها في موعد غايته شهرين من تاريخه، تمهيداً لاعتمادها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة (105)".

- تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المشار إليه، وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (3/1660) بتاريخ 2019/9/15، إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء، مرفق بها مشروع الاستراتيجية لإبداء ملاحظاتهم عليها، وتلقت الأمانة العامة في هذا الشأن ملاحظات من المندوبيات الدائمة لكل من: جمهورية مصر العربية، دولة قطر، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دولة الكويت، المملكة المغربية، المملكة العربية السعودية. وفي هذا الإطار، وجهت الأمانة العامة الملاحظات التي تلقتها إلى المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، وذلك بموجب المذكرات رقم (5/5982) بتاريخ 2019/11/7، ورقم (5/37) بتاريخ 2020/1/6، ورقم (11/2/15/156) بتاريخ 2020/2/10، وطلبت الأمانة العامة من المندوبية التونسية موافاتها بالنسخة المحدثة من الاستراتيجية بعد تضمين ملاحظات الدول الأعضاء عليها، ليتم عرضها على أعمال لجنة المرأة (39).
- كما وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/632/20) بتاريخ 2020/2/3، إلى المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، بشأن سرعة موافاتها بنسخة محدثة من مشروع الاستراتيجية بعد تضمين ملاحظات الدول الأعضاء المُشار إليها، وذلك لعرضها على لجنة المرأة العربية في دورتها (39)، ولم تتلق الأمانة العامة رداً في هذا الشأن حتى حينه.
- وفي هذا الإطار، قامت الأمانة العامة بعرض مشروع الاستراتيجية على أعمال الدورة (39) للجنة المرأة العربية، وأصدرت اللجنة توصية في هذا الشأن نصت على: "الطلب من الجمهورية التونسية موافاتنا بالنسخة النهائية من الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي لعرضها على أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية القادمة.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة 156 -(11/2/15) بتاريخ 2020/2/10، من المندوبية الدائمة لمملكة البحرين، مرفق بها ملاحظاتها حول مشروع الاستراتيجية، وقامت الأمانة العامة في هذا الشأن بإرسالها إلى المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، بموجب مذكرتها رقم (5/354) بتاريخ 2020/2/16.
- كما وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/2754/20) بتاريخ 2020/7/14، إلى المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، بشأن موافاتها بنسخة محدثة من الاستراتيجية حتى يتسنى لها عرضها على أعمال الدورة (106) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- كما وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (3/1551/20) بتاريخ 2020/12/9، إلى المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية، بشأن موافاتها بنسخة محدثة من الاستراتيجية بعد إدماج ملاحظات الدول الأعضاء عليها حتى يتسنى لها عرضها على أعمال لجنة المرأة العربية في دورتها (40) والتي عقدت يومي 10-2021/2/11.
- تلقت الأمانة العامة بريداً إلكترونياً بتاريخ 2020/12/18، من وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن بالجمهورية التونسية، مرفق به النسخة النهائية من "الاستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي".
- وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (3/0007/21) بتاريخ 2021/1/4، إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء، مرفق بها نسخة من الاستراتيجية وخطة العمل الخاصة بها، وذلك لمناقشتها خلال أعمال الدورة (40) للجنة المرأة العربية.
- وفي هذا الإطار، قامت الأمانة العامة بعرض "النسخة النهائية من الإستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي 2019-2025" على أعمال لجنة المرأة العربية في دورتها (40) التي عقدت بتاريخ 2021/2/11 عبر تقنية "فيديو كونفرنس"، وصدر عن اللجنة التوصية رقم (10) في هذا الشأن التي نصت على:

1- تقديم الشكر إلى الجمهورية التونسية على إعدادها "لمشروع الاستراتيجية وخطة العمل العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية"، كاستراتيجية استرشادية.

2- "تكليف الأمانة العامة/قطاع الشؤون الاجتماعية (إدارة المرأة والأسرة والطفولة) بعرض الاستراتيجية وخطة العمل العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية على أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة للنظر في اعتمادها".

- تتكون الاستراتيجية (مرفق2) من خمسة محاور رئيسية كالتالي: المحور الأول حول التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في الوسط الريفي، والمحور الثاني حول التمكين الاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي، والمحور الثالث حول دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة وإدارة الشأن المحلي، والمحور الرابع حول تحسين جودة الخدمات في الوسط الريفي، والمحور الخامس حول إنتاج البيانات والاحصاءات والتقييم.
- تهدف الاستراتيجية إلى تحقيق عدد من الأولويات، منها: دعم وتمكين المرأة الريفية اقتصادياً، القضاء على التمييز ضد المرأة في سوق العمل، محو أمية المرأة الريفية وتوفير ظروف عمل لائقة للنساء والفتيات في الوسط الريفي، خفض نسبة التسرب المدرسي للفتيات في الريف، إرساء منظومة العدالة الاجتماعية.

المقترح المطلوب:

- الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

مرفق 1

المندوبية الدائمة
للجمهورية التونسية
لدى جامعة الدول العربية
1107

تهدي المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية لدى جامعة الدول العربية، أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاجتماعية/ إدارة المرأة والأسرة والطفولة)، وتتشرف بإعلامها أن الجمهورية التونسية وفي إطار الاستعدادات الجارية لعقد اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للدورة الرابعة لـ "القمة العربية التنموية:الاقتصادية والاجتماعية" بمقر الأمانة العامة يوم 20 ديسمبر 2018، ترجو، وبناء على مقترح تقدمت به وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن، إدراج بند على جدول أعمال هذا الاجتماع قصد اعتماد مشروع "الإستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المناطق الريفية" من قبل القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية" في دورتها الرابعة والتي ستعقد ببيروت خلال الفترة من 16 إلى 20 جانفي 2019.

ويطيب للمندوبية الدائمة للجمهورية التونسية أن ترفق نسخة من الإستراتيجية المذكورة و نسخة من تقرير" اجتماع التقييم نصف المرحلي لـ"تونس عاصمة المرأة العربية 2018-2019" المنعقد بتونس يوم 26 أكتوبر 2018.

تغتنم المندوبية الدائمة التونسية لدى الجامعة هذه المناسبة لتجدد للأمانة العامة لجامعة الدول العربية الموقرة الإعراب عن فائق تقديرها واحترامها.

القاهرة في 11 ديسمبر 2018

12 DEC 2018
3372
رقم الوارد
مرفقات :

المرفقات: 02
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
(قطاع الشؤون الاجتماعية)
- القاهرة-

مرفق 2

الجمهورية التونسية

مشروع الإستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي 2022 -2028

المحتـــويات

1- تمهيد

2- مبررات إطلاق استراتيجية عربية لتمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي

3- منطلقات الاستراتيجية

4- توجهات الاستراتيجية

5- منهجية إعداد الاستراتيجية

6- رؤية وأهداف الاستراتيجية

7- محاور عمل الاستراتيجية :

- **المحور الأول:** التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في الوسط الريفي.
- **المحور الثاني:** التمكين الاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي.
- **المحور الثالث:** دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة وإدارة الشأن المحلي.
- **المحور الرابع:** تحسين جودة الخدمات في الوسط الريفي.
- **المحور الخامس:** إنتاج البيانات والإحصائيات والتقييم.

8- آليات تطبيق الاستراتيجية وإدارتها ومتابعة تنفيذها.

9- آليات تطوير علاقات التعاون والتنسيق مع الشركاء.

10- المتابعة والتقييم.

11- سلسلة النتائج

12- خطّة العمل التنفيذية للإستراتيجية العربية لتمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي

تمهيـــــد

تـؤدي المـرأة فـي الوسـط الريفـي فـي الأقطـار العربيـة دورا فـاعلا فـي دعمهـا للمجتمعـات مـن أجـل تحقيـق الأمـن الغـذائي وتحسـين سـبل الحيـاة الريفيـة والاهتمـام بالصـالح العـام للأسـرة ودعـم الاقتصـاد المحلـي والعربـي والعـالمي إلا أن أوضـاعها المعيقـة لاتـزال متسـمة بالصـعوبة والقسـوة نتيجـة الاخـتلال الواضح بين مساهمة المرأة في الوسط الريفي كقوة إنتاج وبين ما لا تتمتع به في المقابل من حقوق.

و رغـم الإنجـازات المشـهودة فـي سـبيل النهـوض بـالمرأة العربيـة فـي شـتى المجـالات، لازالـت المـرأة في الأوساط الريفية عرضة لكل أشكال التمييز التي تحول دون النفاذ إلى الموارد ووسائل الإنتاج.

وإيمانـا مـن الـدول العربيـة بـأن اسـتقرارها وتقـدمها لا يمكـن أن يتحقـق إلا مـن خـلال سياسـات كفيلـة بتلبيـة حاجيـات النسـاء وضـمان حقـوقهن، جـاء السـعي لوضـع اسـتراتيجية عربيـة للتمكـين الاقتصـادي والاجتمـاعي للنسـاء والفتيـات فـي الوسـط الريفـي فـي الأقطـار العربيـة تمتـد خطتهـا التنفيذيـة مـن سـنة 2019 إلـى سـنة 2025 علـى أن يـتم العمـل علـى ملاءمتهـا مـع خصوصـية كـل قطـر عربـي بمـا يضـمن التمكـين الشـامل للمـرأة فـي الوسـط الريفـي فـي إطـار تشـاركي بـين لمؤسسـات الرسـمية والخاصـة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والإعلامية الفاعلة.

1- مبررات إطلاق استراتيجية عربية

تندرج هذه الاستراتيجية في سياق وعي دولي متنامي بضرورة تغيير واقع المرأة باعتبارها شريكا فاعلا ومنتجا يضطلع بدور أساسي في تحقيق أهداف التنمية الشاملة والمستدامة

ويتزامن التفكير في إطلاق هذه الاستراتيجية مع الانخراط الجاد للدول العربية في مسار خطة التنمية المستدامة 2030 من خلال إقرارها سنة 2016 "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، الأبعاد الاجتماعية "

كما أنه يعبر على الحرص لبلورة استراتيجية عربية موحدة متجاوبة مع تعهدات وطنية وعربية وإيفاء بمقررات واتفاقيات دولية خاصة فيما يتعلق بخلق آليات للتمكين الشامل للمرأة ودعم مكتسباتها والدفاع عن حقوقها في سبيل تحقيق مستوى أعلى للحماية والعدالة الاجتماعية والمشاركة الفعالة والمساواة.

ورغم أن العديد من البلدان العربية تمكنت من تحقيق إنجازات رائدة في سبيل النهوض بالمرأة في شتى المجالات (التعليم، الصحة، العمل.....) إلا أن عديد الصعوبات والنقائص لا تزال قائمة لبلوغ الصورة الفضلى وللنهوض بواقع المرأة ومعالجة قضاياها في جميع البلدان العربية وتمكينها واستثمار طاقاتها في مختلف المجالات وإزالة أيا من أشكال التمييز ضدها.

حيث أن تشخيص وتقييم الواقع العربي للنساء والفتيات أفرز مؤشرات إحصائية بينت أنهن تواجهن صعوبات اقتصادية واجتماعية وثقافية جمة تحد من نفاذهن إلى سوق الشغل وتحول دون حصولهن على عمل لائق وبالتالي تعيق مساهمتهن في التنمية الوطنية والعربية .

ويزداد الأمر تعقيدا خاصة بالنسبة للمرأة في الوسط الريفي إذ فضلا عن صعوبة وقساوة الظروف الطبيعية والمناخية ونقص المرافق والتجهيزات وغياب البنى التحتية تنعدم فرص التأهيل والتكوين بالنسبة لهن وتتفشى ظاهرة الانقطاع المبكر عن الدراسة والارتداد إلى الأمية وتضطر الفتيات في الوسط الريفي إلى العمل الشاق دون السن القانونية كما تضطر النساء إلى العمل الموسمي الغير مهيكل في غياب أبسط مقومات العمل اللائق من أجر ونقل وتغطية اجتماعية.

في هذا الإطار تتنزل الاستراتيجية المقترحة للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي.

2- منطلقات الاستراتيجية

ترجع أسباب الأوضاع الصعبة التي تعيشها النساء والفتيات في الوسط الريفي، خاصة النائية منها، إلى غياب منوال تنموي مندمج وتشاركي وعادل يراعي خصوصية أوضاع النساء في هاته المناطق، حيث لا تزال هناك فجوات هامة بين النساء والرجال في الوسطين الريفي والحضري من ناحية، وبين الجهات من ناحية ثانية، وهو ما من شأنه عرقلة نسق النماء والتنمية على الصعيدين الوطني والعربي، الأمر الذي يستوجب أكثر من أي وقت مضى الارتقاء بوضع المرأة- في الوسط الريفي – وتعزيز مشاركتها وتمكينها اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وتكثيف الجهود من خلال تطوير منظومة متكاملة من التشريعات والسياسات والخدمات المساندة والبرامج والخطط والموازنات الهادفة إلى التغلب على التحديات التي تعيق مسيرة المرأة نحو العدالة والمشاركة في الحياة العامة والمساواة وتكافؤ الفرص.

3- توجهات الاستراتيجية

اعتبارا للظروف العربية والرهانات الدولية، يتوجه العمل نحو وضع برامج ومشاريع لتمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي وذلك بـ:

-الاعتماد على المرجعيات الوطنية والدولية وأهداف التنمية المستدامة لعام 2030.

- الاستجابة لاحتياجات النساء والفتيات في الوسط الريفي في الدول العربية دون إغفال التفاوتات حسب المستوى الاقتصادي والاجتماعي.

- اعتماد مقاربة حقوقية باعتبارها المنطلق الأساسي للتمكين الشامل للنساء والفتيات في الوسط الريفي.

- اعتماد مقاربة شاملة ومندمجة في إعداد الاستراتيجية وتنفيذها، تراعي ترابط الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وتقوم على مبدأ الشراكة مع الهياكل الحكومية والجمعيات والمنظمات الدولية.

- خلق وإرساء آليات للمتابعة والتقييم بإنتاج مؤشرات إحصائية علمية كمية ونوعية لتحقيق أهداف الاستراتيجية.

4- منهجية إعداد الاستراتيجية

استنادا إلى ما ورد بخطط عمل بعض الاستراتيجيات الربية لتمكين المرأة، وسعيا إلى إعداد خطة عربية شاملة وموحدة بالرجوع إلى القوانين الخاصة بالبلدان العربية ومقتضيات بنود الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وللقضاء على أشكال التمييز ضد المرأة العربية المصادق عليها والإعلانات والقرارات والمعايير والخطط والرامج ومناهج العمل المعتمدة وطنيا وعربيا وإقليميا،

وانطلاقا من الإرادة السياسية العليا للدول العربية التي تدفع باتجاه التغيير والتطوير والإصلاح وضرورة مشاركة جميع المواطنين في التنمية، ونظرا لأهمية دور المرأة في التنمية المستدامة وما تضطلع به النساء في الوسط الريفي وخاصة العاملات في القطاع الفلاحي من مهام تساهم في تعزيز التنمية الزراعية والريفية وتحسين الأمن الغذائي والقضاء على الفقر في هاته الأوساط.

حيث ينبغي الإشارة إلى أن معدلات إسهام المرأة في النشاط الاقتصادي داخل قوة العمل تتباين بشكل كبير بين الأقطار العربية في نطاق قطاعات النشاط الاقتصادي المنظم وغير المنظم، بالإضافة إلى أنها تختلف في الدول نفسها بين الحضر والريف، وبين فئات العمر، وترجع هذه الاختلافات إلى العوامل الاجتماعية والثقافية الخاصة بهذه المجتمعات،

ورغم التباينات يبدو الإجماع واضحا على أن تمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي هو السبيل الأفضل لتحقيق التنمية العادلة و المستدامة، ومن هنا جاءت أهمية إعداد هذه الاستراتيجية باعتماد منوال تشاركي من خلال ورشات عمل وحلقات حوار حول واقع المرأة في الوسط الريفي وأولوياتها.

ومن المرتكزات الأساسية في تصور هذه الاستراتيجية الاستفادة من المرجعيات المعتمدة والفرص المتاحة ومنها:

- الإرادة السياسية العربية الدافعة باتجاه التمكين الشامل للنساء والفتيات في الوسط الريفي.
- التشريعات والسياسات والخطط والبرامج الوطنية والعربية ومراعاتها لمقاربة النوع الاجتماعي وتحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل .
- توفر بحوث ودراسات حول أوضاع النساء والفتيات في الوسط الريفي في بعض البلدان العربية بما يمكن من إرساء قاعدة بيانات تضمن معطيات إحصائية دقيقة حول أوضاع وحاجيات المرأة في الوسط الريفي بغية اعتمادها لإعداد الخطط التنفيذية للاستراتيجية ومتابعتها وتقييمها.
- الاستئناس بالتجربة التونسية والنسج على منوال خطة عملها في المجال المصادق عليها وزاريا والمنبثقة عن الاستراتيجية الوطنية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي (2017-2020).
- تطور قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ي الدول العربية وإمكانية الاستفادة مما توفره من فرص متاحة لتبادل المعلومات وتزويد قاعدة البيانات الوطنية والعربية المتعلقة بنتاجات ومخرجات ومؤشرات تقدم إنجاز الخطط التنفيذية للاستراتيجية، ووضعها على ذمة المؤسسات الحكومية والخاصة ومنظمات المجتمع المدني المعنية

5- رؤية وأهداف الاستراتيجية

بناء على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالمرأة في الوسط الريفي في البلدان العربية، وعلى نتائج الدراسات التي قامت بها الدول العربية حول أوضاع النساء، تم تحديد الأولويات الاستراتيجية في مجال تمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي وذلك باعتماد مقاربة شاملة ومندمجة تقوم على مبدأ الشراكة بين الهياكل الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، مع

إعطاء الأولوية في التدخل للجهات الداخلية النائية والمحرومة والاستئناس بتجارب ناجحة لنساء من الوسط الريفي سعيا لتحقيق الأهداف التالية :

- الرفع من تشغيلية النساء والفتيات في الوسط الريفي.
- ضمان التكوين المهني المختص والمتنوع لليد العاملة النسائية.
- تعزيز القدرات الاقتصادية والشبكات الاقتصادية للمرأة.
- القضاء على التفرقة الوظيفية وجميع أشكال التمييز في العمل.
- مقاومة الانقطاع المدرسي لدى الفتيات في الوسط الريفي .
- محو الأمية ومقاومة الارتداد إليها.
- توفير ظروف العمل اللائق للنساء والفتيات في الوسط الريفي.
- إرساء منظومة العدالة الاجتماعية.
- نشر ثقافة المواطنة.
- ضمان جودة الحياة في الوسط الريفي.
- إنتاج البيانات الإحصائية وتبويبها باعتماد مقاربة النوع الاجتماعي.

وتجدر الإشارة إلى أن هاته الأهداف تغطي مالا يقل عن سبعة أهداف من أهداف التنمية المستدامة السبعة عش المحددة لسنة 2030 وهي : الهدف **الأول** (القضاء على الفقر) و الهدف **الثاني** (القضاء التام على الجوع) والهدف **الثالث** (الصحة الجيدة والرفاه) والهدف **الرابع** (التعليم الجيد) وأيضا الهدف **الخامس** (المساواة بين الجنسين) و الهدف **الثامن** (العمل اللائق والنمو الاقتصادي) وأخيرا الهدف **العاشر** (الحد من أوجه عدم المساواة) .

6- محاور عمل الاستراتيجية

أ. المحور الأول

التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في الوسط الريفي:الرفع من تشغيلية النساء والفتيات في الوسط الريفي بتقريب خدمات التكوين المهني وتنويع اختصاصاته، النفاذ إلى الموارد ووسائل الإنتاج، تيسير المرور من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم، دعم المبادرة الاقتصادية ونسر ثقافة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، النفاذ إلى الأسواق.....

ب. المحور الثاني

التمكين الاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي: مقاومة الانقطاع المدرسي والارتداد إلى الأمية، توفير ظروف العمل اللائق (المساواة في الأجر، التغطية الاجتماعية، ظروف الصحة السلامة المهنية، النقل الآمن والمحمي)، تقريب الخدمات الصحية وتحسين جودتها، .....

ت. المحور الثالث

دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة وإدارة الشأن المحلي: نشر ثقافة المواطنة، تأهيل النساء والفتيات في الوسط الريفي في الحياة العامة وإدارة الشأن المحلي، ..

ث. المحور الرابع

تحسين جودة الخدمات في الوسط الريفي: توفير المرافق والبنى التحتية، ضمان الحق في الثقافة والترفيه ...

ج. المحور الخامس

إنتاج البيانات والإحصائيات والتقييم: تبويب المعطيات الإحصائية حسب مقاربة النوع الاجتماعي والوسط الجغرافي واعتمادها في إعداد وتقييم المخططات التنموية.

7- آليات تطبيق الاستراتيجية وإدارتها ومتابعة تنفيذها

ترتكز الاستراتيجية الوطنية لتمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي على جملة من الآليات لضمان حسن تطبيق ما ورد بها ومتابعة تنفيذ محتوياتها:

أ. **توفير المعطيات الدقيقة والمحينة** حول أوضاع وحاجيات النساء في المناطق الريفية وذلك بإرساء منظومات وطنية نموذجية لجمع وتحليل البيانات حسب النوع الاجتماعي ووضعها على ذمة المتدخلين (هياكل حكومية ومجتمع مدني)لاعتمادها في إعداد المخططات والبرامج التنموية ومتابعتها وتقييمها بما يراعي حاجيات النساء والفتيات في المناطق المعنية.

ب. **تقريب الخدمات** لتيسير التواصل مع النساء والفتيات في لوسط الريفي وتيسير اندماجهن في الحركية التنموية، وذلك بالعمل على إحداث فضاءات متعددة الاختصاصات للإنصات والتوجيه ولتقريب خدمات الإعلام والتوعية والإرشاد في المجالين الصحي والاجتماعي، إضافة إلى محو الأمية الوظيفية والتعريف بالحقوق ونشر ثقافة المواطنة ودعم روح المبادرة والعمل الجماعي إلى جانب خدمات الترفيه والتنشيط الثقافي.

ت. **التمكين الاقتصادي** تهدف برامج الاستراتيجية إلى رفع تشغيلية النساء والفتيات في الوسط الريفي ودعم التشغيل الذاتي وتهيئة ظروف العمل اللائق باعتماد مقاربة تشاركية تدعم توجهات الدول العربية في مجال التمكين الاقتصادي للمرأة في الوسط الريفي والمتمثلة في:

-**تيسير المرور من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل** وذلك من خلال:

✓ تمكين النساء من **تكوين مهني مؤهل** ويستجيب لشروط التمويل وبعث المشاريع في اختصاصات واعدة وذات قيمة مضافة عالية مع تقريب التكوين والتركيز على مواصفات الجودة،

- ✓ تنظيم النساء النشيطات اقتصاديا في إطار **الاقتصاد الاجتماعي والتضامني** (هياكل تعاونية) ومرافقتهن بما من شأنه رفع قدراتهن التفاوضية وتيسير نفاذهن إلى الأسواق مع دعم الإنتاج حسب سلاسل القيمة.

-تيسيرنفاذ منتجات النساء في الوسط الريفي إلى الأسواق من خلال:

- ✓ بعث **شبكة لتسويق**المنتجات.
- ✓ تركيز **نقاط قارة لعرض وبيع** هذه المنتجات في إطار الشراكة مع الهياكل الحكومية وفي إطار المسؤولية المجتمعية للمؤسسة.
- ✓ بعث موقع الكتروني للتعريف بمنتجات النساء في الوسط الريفي وترويجها.
- ✓ دعم مفهوم **التسويق التضامني** عبر إنجاز خطة اتصالية في الفرض.

ث. التمكين الاجتماعي

لحماية الحقوق الاجتماعية للنساء والفتيات في الوسط الريفي تم تحديد أولويتين رئيسيتين للتدخل وهما:

-ضمان حق الفتيات في التعليم من خلال:

- ✓ وضع وتنفيذ مشاريع مندمجة لمقاومة الانقطاع المدرسي خاصة لدى الفتيات في الوسط الريفي في إطار **العمل الشبكي** والشراكة مع الهياكل الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.
- ✓ الإقرار بإجبارية التعليم **واتخاذ إجراءات رقابية** لمنع سحب الفتيات من الدراسة مع توفير الظروف المناسبة لمواصلة الدراسة.
- ✓ **مراجعة السن الأدنى لعمل الأطفال** باتجاه ملاءمته مع قانون إجبارية التعليم ومع المعايير الدولية في هذا الشأن.
- ✓ **تجريم الوساطة والوسطاء في تشغيل الأطفال** بما في ذلك تشغيل الفتيات القاصرات كمعينات منزليات .

- ✓ **إصدار قوانين تجرم الممارسات العنيفة ضد المرأة وتقاوم الاتجار بالبشر** على غرار **التجربة التونسية** في المجال.
- ✓ **رفع الوعي لدى الفتيات وأسرهن** بحق الفتيات ي التعليم وفي استكمال دراستهن عبر إنجاز **خطة اتصال وتوعية**.

-تيسير **الانتفاع بالتغطية الاجتماعية و بظروف العمل اللائق**حيث نقترح:

- ✓ **مراجعة قوانين التغطية الاجتماعية** قصد ملاءمتها لخصوصيات عمل النساء في القطاعين الفلاحي والحرفي.
- ✓ مراجعة **آليات الانتفاع بالخدمات الصحية**.
- ✓ إرساء آليات **لمراقبة ساعات عمل** النساء والفتيات في الوسط الريفي والعمل على ضمان **المساواة في الأجر** وتأمين **حمايتهن من المخاطر المهنية** خاصة في القطاع الفلاحي.
- ✓ **نشر الوعي** لدى النساء والفتيات في الوسط الريفي بحقوقهن الاقتصادية والاجتماعية وبظروف الصحة والسلامة المهنية وبأهمية الانخراط في نظام الضمان الاجتماعي عبر إنجاز **خطة اتصالية** للفرض.

ج. المشاركة في الحياة العامة

نظرا لأهمية الرهانات التي يطرحها التوجه نحو اعتماد اللامركزية في التنمية وتكريس الحوكمة المحلية، لابد من توعية النساء والفتيات في الوسط الريفي بهاته الرهانات وتحسيسهن بأهمية المشاركة الفاعلة في الحياة العامة وفي صنع القرار لما في ذلك من أثر على تغيير أوضاعهن نحو الأفضل .

في هذا الإطار يتجه العمل على صعيدين:

-نشر **ثقافة المواطنة والحقوق الإنسانية لدى النساء والفتيات في الوسط الريفي** من خلال مواصلة تنفيذ برنامج في الفرض ينجز بالشراكة مع الهياكل الحكومية ومع منظمات المجتمع المدني، يحتوي البرنامج على إنتاج وبث ومضات سمعية بصرية، إنتاج وتوزيع دعائم اتصالية،

لقاءات ومنابر لتحسيس النساء والرجال في الوسط الريفي بأهمية مشاركة النساء في الحياة العامة وإدارة الشأن المحلي.

-**بعث فضاءات متعددة الاختصاصات** لتقريب الخدمات وللتنشيط التنموي لفائدة النساء والفتيات في الوسط الريفي، وهي فضاءات للإنصات والتوجيه والإعلام التثقيف الاجتماعي والقانوني ودعم روح المبادرة والتوعية بأهمية المشاركة في الشأن العام.

على أن يتم تنفيذ هذه الاستراتيجية في إطار تشاركي عبر مشاريع وبرامج باعتماد إجراءات مصاحبة على المستوى القانوني والإجرائي من شأنها تيسير تحقيق الأهداف المرسومة.

8- آليات تطوير علاقات التعاون والتنسيق مع الشركاء

لضمان حسن تنفيذ البرامج والمشاريع الواردة بالاستراتيجية وتحقيق أهدافها بمختلف محاورها ومجالات تدخلها وتسهيل متابعتها يجب الحرص من طرف الأقطار العربية على تطوير آليات وعلاقات عمل قوية ومنهجية ومستدامة مع كافة الأطراف المتدخلة وذلك قصد تعزيز علاقات الشراكة والتعاون وذلك بـ:

- ✓ تعزيز الشراكة بين الهياكل الحكومية والتنسيق الفاعل مع مختلف هذه المؤسسات بما يساعد على ترجمة الاستراتيجية إلى خطط تنفيذية وبرامج عمل واضحة وقابلة للإنجاز وبلوغ لأهداف المرصودة في إطار رؤية وسياسة واضحة وفق مؤشرات كمية ونوعية معدة للغرض.
- ✓ الحرص على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي كأداة من أدوات المتابعة والرقابة والتقييم والتطوير والعمل على توفير قواعد بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي.
- ✓ مناصرة قضايا المرأة في الوسط الريفي وكسب تأييد منظمات المجتمع المدني لتطبيق خطة العمل التنفيذية للاستراتيجية ودعم السياسات وجهات المشتركة.
- ✓ إرساء آليات عمل لتفعيل علاقات الشراكة والتعاون في المجال ضمانا للاستدامة ولجودة وتميز الأداء المشترك في إطار تمكين النساء والفتيات في الوسط الريفي.

- ✓ تشجيع مؤسسات القطاع الخاص على الاستثمار في مشاريع جديدة لصالح النساء والفتيات في الوسط الريفي.
- ✓ تطوير آليات التنسيق مع الشركاء قصد النهوض بواقع النساء والفتيات في الوسط الريفي من خلال الاستفادة من جهود المنظمات الدولية في تأمين الخبرات والاستشارات الفنية الضرورية لدعم قدرات كافة المتدخلين لفائدة النساء والفتيات في الوسط الريفي.
- ✓ التنسيق مع المنظمات الدولية المانحة وتقديم بطاقات المشاريع المعدة في إطار تنفيذ خطة العمل التنفيذية للاستراتيجية قصد الحصول على التمويل الملائم.

9- المتابعة والتقييم

أ. إنتاج المؤشرات الكمية والنوعية

تمثل المتابعة والتقييم المبنيين على أسس علمية سليمة أهم خطوة لضمان حسن تطبيق الأهداف المرصودة حيث أن خطة العمل المنبثقة عن محاور هذه الاستراتيجية يجب أن تكون قابلة للترجمة إلى مؤشرات بغرض متابعة التنفيذ وتقييم التدخلات والبرامج والمشاريع المقترحة وفق مؤشرات كمية ونوعية يتم إنتاجها للغرض وفق مقاربة تشاركية و تفاعلية.

على أن تكون هذه المؤشرات قابلة للإنجاز والمتابعة والتقييم المرحلي، وقادرة على الربط بين الأهداف العامة والأهداف الخصوصية للبرامج والمشاريع المدرجة صلب خطة عمل الاستراتيجية

ب. إرساء آليات وأدوات المتابعة

يتطلب تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية إحداث لجان قيادة مركزية ومحلية تعمل على التأكد من تنفيذ الاستراتيجية وخلق آليات تنسيق وإدارة تنفيذ المشاريع والبرامج المدرجة للنهوض بواقع النساء والفتيات في الوسط الريفي في مختلف الأقطار العربية.

ويقترح في هذا الصدد التركيز على المتابعة الدورية والمستمرة من طرف أعضاء هذه اللجان وفقا لتطور نسب بلوغ المؤشرات المرصودة للغرض.

10- سلسلة النتائج

المحور الأوّل: التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في الريف

الأهداف:

- الرفع من تشغيلية النساء والفتيات في الوسط الريفي.
- ضمان التكوين المهني المختص والمتنوع لليد العاملة النسائية.
- تعزيز القدرات الاقتصادية والشبكات الاقتصادية للمرأة.
- القضاء على التفرقة الوظيفية وجميع أشكال التمييز في العمل.

المحاصيل outcomes	المنتجات outputs
1-نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تراجعت بخمس نقاط في غضون سنة 2020 .	1- القدرات والمهارات المهنية للفتيات وللنساء في الريف تطورت. 2-برنامج عربي يساعد على مرور النشيطات في الوسط الريفي من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل.
2- نساء في الوسط الريفي منخرطات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.	1-النساء والفتيات في الوسط الريفي في البلدان العربية واعيات بأهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. 2- هياكل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مركزة وفاعلة وتتمتع بتمييز تفاضلي في المجتمعات العربية.
3-نسبة حيازة المرأة لوسائل الإنتاج في الوسط الريفي تطورت.	1-مستوى وعي النساء والفتيات في الوسط الريفي بحقهن في امتلاك وسائل الإنتاج ارتفعت. 2- النساء في الوسط الريفي مدركات للفرص المتاحة لحيازة وسائل الإنتاج. 3- نصوص تشريعية وترتيبية تعتمد التمييز الإيجابي ما يشجع على حيازة المرأة في الوسط الريفي لوسائل الإنتاج.
4- النساء والفتيات المنتجات في الوسط الريفي يسوقن منتوجاتهن.	1- تشجيعات لتيسير نفاذ منتوجات النساء والفتيات في الوسط الريفي إلى الأسواق. 2- الهياكل والمؤسسات العمومية تولي منتجات المرأة في الوسط الريفي أفضلية التزود.

المحور الثاني: التمكين الاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي

الأهداف:

- مقاومة الانقطاع المدرسي لدى الفتيات في الوسط الريفي .
- محو الأمية ومقاومة الارتداد إليها.
- توفير ظروف العمل اللائق للنساء والفتيات في الوسط الريفي.
- إرساء منظومة العدالة الاجتماعية.

المحاصيل outcomes	المنتجات outputs
1-الفتيات في الوسط الريفي تواصلن دراستهن وتنتفعن بحقهن في تعليم كامل وجيد.	1-مقاومة الانقطاع المدرسي لدى الفتيات في الوسط الريفي في الأقطار العربية. 2- الأسر والمجتمعات العربية واعون بأهمية مواصلة الفتاة في الوسط الريفي لتعليمها وممارسة حقوقها في ذلك. 3-أنظمة تعليميّة ضامنة لحقوق الفتيات في الوسط الريفي في مواصلة التعليم بكلّ مستوياته. 4- نسب انتشار الأمية في صفوف الفتيات تراجعت في كلّ الدول العربيّة.
2- الفتيات في الوسط الريفي لا تشتغلن قبل السن القانونية المعتمدة بالمعايير الدولية.	1-الأولياء يدركون مخاطر تشغيل الأطفال. 2-التصدي لظاهرة تشغيل الأطفال وللوسطاء في ذلكمن خلال تطوير الشراكة والتنسيق بين الهياكل الحكوميّة المعنيّة ووسائل الإعلاموالجمعيّات الأهلية الفاعلة في نفس المجال. 3-خطّة إعلامية واتّصاليّة في كلّ بلد عربي تمّ وضعها تستهدف الأسر العربيّة بمختلف أوساطها وفئاتها بغاية الإحاطة بالفتيات في الوسط الريفي.
3-النساء في الوسط الريفي يشتغلن في ظروف لائقة وتضمن لهن السلامة.	1-النساء والمشغلون واعون بأخطار النقل غير المقنن للأشخاص وانعكاساته. 2- آليات لنقل العاملات الفلاحيات في ظروف آمنة معتمدة ومفعلة. 3-النساء والمشغلون واعون بالمخاطر الصحية لبعض المواد المستعملة في الفلاحة ويتخذون الإجراءات الوقائية لذلك.
4- سنة 2020 نسبة النساء في الوسط الريفي اللاتي يتمتعن بحقهن في الحماية الاجتماعيةتطورتب20 %	1-القوانين والإجراءات تشجع على تغطية اجتماعية شاملة للنساء في الوسط الريفي.

	2- خدمات التغطية الاجتماعية متاحة وقريبة من المرأة والأسرة في الوسط الريفي.
5- النساء والفتيات في الوسط الريفي يتمتعن بحقهن في خدمات صحية جيدة ومتاحة للجميع.	1-هياكل تقدم خدمات صحية منتظمة، جيدة ومندمجة للمرأة في الوسط الريفي.

المحور الثالث:مشاركة النساء والفتيات في الحياة العامة

الهدف:

- نشر ثقافة المواطنة.

المحاصيل outcomes	المنتجات outputs
1-النساء والفتيات في الوسط الريفي في الأقطار العربية تمارسن كامل حقوقهن كمواطنات دون أي تمييز أو إقصاء	1-النساء والفتيات في الوسط الريفي واعياتبحقوقهن. 2-إجراءات عمليّة تمّ اتّخاذها في كلّ الدول العربيّة للنهوض بمشاركة النساء والفتيات في إدارة الشأن العام. 3- نصوص قانونيّة ضامنة لحقوق المشاركة الكاملة للنساء في الوسط الريفي في إدارة الشأن العام دون إقصاء أو تمييز.
2-نسبة النساء والفتيات في الوسط الريفي المشاركات في الانتخابات الوطنية في البلدان العربية تطورت .	1- النساء في الوسط الريفي واعياتبأهمية مشاركتهن في المواعيد الانتخابية.
3- خدمات إعلام وتوعيه وتنشيط وتثقيف قانوني واجتماعي متاحة للنساء والفتيات في الوسط الريفي.	1- خطّة إعلاميّة واتصاليّة تمّ وضعها بهدف كسب ولاء السياسيين لدعم قضايا المرأة في الوسط الريفي. 2-فضاءات متعددة الاختصاصات لتقديم خدمات الجوار وللإعلام والتوجيه والتثقيف لفائدة النساء في الوسط الريفي متوفرة.

المحور الرابع: تحسين جودة الحياة للنساء والفتيات في الوسط الريفي في الأقطار العربية

الهدف:

- ضمان جودة الحياة في الوسط الريفي.

المحاصيل outcomes	المنتجات outputs

1-النساء والفتيات في الوسط الريفي يتمتعن بحقوقهن في الثقافة والترفيه	1-إجراءات عمليّة تمّ اتّخاذها في كلّ الدول العربيّة للنهوض بمشاركة النساء والفتيات في تظاهرات ثقافية وفنية.

المحور الخامس:توفير المعطيات الدقيقة والمحينة

الهدف:

- إنتاج البيانات الإحصائية وتبويبها باعتماد مقاربة النوع الاجتماعي.

المحاصيل outcomes	المنتجات outputs
1-المنظومات الإحصائية الوطنية والقطاعية مراعية للنوع الاجتماعي	1-بيانات إحصائية وطنية وقطاعية مراعية للنوع الاجتماعي ومفصلة حسب الوسط الجغرافي.

خطة العمل التنفيذية لمشروع الإستراتيجية العربية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في الوسط الريفي

2022- 2028

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 1						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 1: سنة 2028 نسبة بطالة الفتيات والنساء في الوسط الريفي تراجعت						
المنتج OUTPUT 1.1.: القدرات والمهارات المهنية للفتيات وللنساء في الوسط الريفي تطوّرت						
البرنامج/ النشاط	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
الرفع من تشغيلية النساء في الوسط الريفي ودعم التشغيل الذاتي: إبرام اتفاقيات شراكة مع الهياكل الحكومية المعنية ومع هياكل التمويل	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد الفتيات والنساء في الريف اللاتي تلقين تدريبا مهنيا	سنة 2028: يتطوّر العدد بـ25%		سنة 2022

لتنمية قدرات المرأة والفتاة في الوسط الريفي.						
إثراء برامج التكوين المهني بما يؤمّن ملاءمتها مع خصوصيات المناطق الريفية وأنشطتها ومواردها.	الهيكل الحكومي المكلف بالتكوين والتشغيل	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	نسبة برامج التكوين الملائمة لموارد المناطق الريفية وأنشطتها الاقتصادية من مجموع برامج التكوين المهني	سنة 2028 تطوّرت تلك النسبة بـ 20 %		سنة2022
التطوير النوعي لبرامج التكوين المهني للفتيات والنساء في المناطق الريفية بما يستجيب لشروط التمويل ومتطلبات السوق.	الهيكل الحكومي المكلف بالتكوين والتشغيل	الهيكل المكلف بشؤون المرأة والوزارات ذات العلاقة	نسبة برامج التكوين المهني الحالية الموجهة للفتيات والنساء في الوسط الريفي القابلة للتمويل وللتسويق	سنة 2028: تتطور تلك النسبة بـ 25 %		2022-2025
توفير الإطار المشجّع على تطوير قدرات المرأة في الوسط الريفي:	الهيكل الحكومي المكلف بالتكوين والتشغيل	الهيكل المكلف بشؤون المرأة ، الوزارات ذات العلاقة	عدد المنقطعين عن التعليم في الريف الذين التحقوا مباشرة	سنة 2028: تطور ذلك العدد بـ30 %		2022-2024

تقريب التكوين التقني المشفوع بشهادة للنساء الفتيات في الوسط الريفي بإيجاد وحدات تكوين متنقلة		والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	بمنظومة التكوين والتشغيل			

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الريف 2						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 1: سنة 2028 نسبة بطالة الفتيات والنساء في الوسط الريفي تراجعت						
المنتج OUTPUT 2.1. : برنامج عربي يساعد على مرور العاملات في الوسط الريفي من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل تمّ وضعه واعتماده من جميع الدول العربية						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
وضع وتنفيذ برنامج خصوصي لتشجيع النساء في الوسط الريفي على الانخراط في هياكل مهنية منظّمة.	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية	نسبة النساء والفتيات في الوسط الريفي اللاتي ينشطن	سنة 2028: تتطور هذه النسبة بـ 30 %		2022-2023

		والشركاء الاجتماعيين	اقتصاديا ضمن هياكل مهنية منظمة			
توفير فرص أكثر لتعزيز مساهمة المرأة في الوسط الريفي في النشاط المنتج وتحسين دخلها من خلال رفع كل أشكال التمييز ضدها في مجال المشاركة الاقتصادية واعتماد التمييز الإيجابي.	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	نسبة مساهمة المرأة في الوسط الريفي في النشاط الاقتصادي	سنة 2028: تتطور هذه النسبة بـ 30 %		2028-2022
إرساء برنامج عربي لدفع المبادرة الاقتصادية النسائية الخاصة(توجيه، تكوين، مرافقة، متابعة)	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد المشاريع النسائية المحدثة	سنة 2028: تتطور هذه النسبة بـ 30 %		2028-2022
إرساء برنامج عربي للتمكين الاقتصادي للأسر ذات العائل وحيد إمرأة (تكوين تقني في اختصاصات متنوعة، تكوين في التسيير والتصرف في المشاريع)	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد المشاريع النسائية المحدثة	سنة 2028: تتطور هذه النسبة بـ 30 %		2028-2022

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 3						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل- تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 2: الفتيات والنساء في الوسط الريفي منخرطات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني						
المنتج OUTPUT 1.2. : الفتيات والنساء والمجتمعات المحلية في الوسط الريفي واعية بأهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
التعريف بمبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومزاياه بالمناطق الريفية في الأقطار العربية: تنفيذ حملات تحسيسية وتوعية للتعريف بكيفية انخراط الفتيات والنساء في الوسط الريفي	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	عدد الأنشطة وعدد المنتفعين بها من النساء والفتيات في الوسط الريفي		2022-2024
وضع وتنفيذ برنامج عربي لإحداث هياكل مهنية نسائية في إطار الاقتصاد الاجتماعي التضامني في مجالات الفلاحة والصناعات التقليدية والخدمات والاقتصاد	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات	عدد مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني الموجودة	سنة 2028: تتطور هذه النسبة بـ 30 %		2022-2028

الأخضر (تحفيز وتدعيم بمعدات جماعية للإنتاج)		الأهلية والشركاء الاجتماعيين				
تنظيم زيارات ميدانية لتجارب ناجحة في الأقطار العربية لهياكل نسائية محدثة في إطار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	عدد الزيارات وعدد المنتفعات بها.		2022 -2023

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 4						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 2: الفتيات والنساء في الوسط الريفي منخرطات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني						
المنتج OUTPUT 2.2. : إطار تشريعي منظّم للاقتصاد الاجتماعي والتضامني مصادق عليه ومفعّل						
البرامج الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
تنظيم ندوة عربية لمناقشة إرساء وتطوير التشريعات القانونية في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء والمنظمات الأهلية	النصوص التشريعية المتوفرة في كل بلد عربي	نصوص قانونية صادرة وتم نشرها		2023-2022

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 5						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 2: الفتيات والنساء في الوسط الريفي منخرطات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني						
المنتج OUTPUT 3.2. : خطّ تمويلي تضامني لفائدة هياكل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني النسائية تمّ إقراره						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
إصدار أحكام مالية منظّمة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء المنظمات الأهلية	الأحكام المالية المتوفرة في كل بلد عربي	الأحكام المالية الصادرة والتي تم نشرها		2022-2023
إنجاز حملات مناصرة وحشد الدعم للأحكام المالية المنظّمة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني,	المنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	وسائل الإعلام	أنشطة الحملات	عدد الأنشطة وعدد المنتفعين بها		2022-2023

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 6							
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل- تيسير النفاذ إلى الأسواق							
المحصول OUTCOME 3: نسبة حيازة المرأة في الوسط الريفي لوسائل الإنتاج تطوّرت							
المنتج OUTPUT 2.3. : الفتيات والنساء في الوسط الريفي مدركات للفرص المتاحة لحيازة وسائل الإنتاج							
البرامج	الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
	وضع وتنفيذ برنامج للتعريف بمختلف الفرص المتاحة لتطوير حيازة المرأة في الريف لوسائل الإنتاج من امتلاك واستغلال للأرض، والاستفادة من التمويل العمومي والبنكي.	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء المنظمات الأهلية	مستوى معرفة النساء في الريف لفرص حيازة وسائل الإنتاج	تطور هذا المستوى بـ30% سنة 2028		2028-2022
	صياغة ونشر ميثاق عربي للمساواة وتكافؤ الفرص في المناطق الريفيّة.	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء المنظمات الأهلية	مشروع الميثاق	وثيقة الميثاق مصادق عليها عربيا عدد الدول العربية الممضية عليها		2022

إعداد وتوزيع واستثمار "دليل الفرص والخدمات المتوفرة للمرأة في الوسط الريفي"	الهيكل المكلف بشؤون المرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	مشروع الدليل	وثيقة الدليل عدد المستفدين منه		2022

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 7						
مجالات العمل ذات الأولوية: **التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي** **تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن** **تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق**						
المحصول OUTCOME 3: نسبة حيازة المرأة في الوسط الريفي لوسائل الإنتاج تطوّرت						
المنتج OUTPUT 3.3. : النصوص التشريعية والترتيبية تشجّع على حيازة المرأة في الوسط الريفي لوسائل الإنتاج وتعتمد التمييز الإيجابي في ذلك						
البرامج / الأنشطة	**الجهة المسؤولة الرئيسية**	**الشركاء**	**مؤشر الانطلاق**	**مؤشر البلوغ**	**تقديرات الميزانية**	**الآجال**
استثمار المرأة في الوسط الريفي لمحيطها الطبيعي مع ضمان حمايته واستدامته:	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية	عدد النساء المستغلات للموارد الطبيعية بصفة قانونية	تطور هذا العدد بـ 30 % سنة 2028		2028-2022

		والشـــــــركاء الاجتماعيين				

محور: التمكين الاقتصادي للفتيات والنساء في الوسط الريفي8						
مجالات العمل ذات الأولوية: التقليص من نسبة بطالة النساء والفتيات في الوسط الريفي تنمية قدرات الفتيات والنساء في الوسط الريفي ومهاراتهن تيسير مرور النساء والفتيات من القطاع غير المهيكل إلى القطاع المهيكل– تيسير النفاذ إلى الأسواق						
المحصول OUTCOME 4: الفتيات والنساء المنتجات والحرفيات في الوسط الريفي يسوّقن منتجاتهن						
المنتج OUTPUT 1.4. : تشجيعات لتيسير نفاذ منتجات الفتيات والنساء في الوسط الريفي إلى الأسواق اعتمدت وتنفّذ						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
بعث آلية في كل دولة عربية تساعد على تسويق منتجات النساء في المناطق الريفيّة.	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	الانطلاق في اعتماد الآليات		2022-2024

تركيز نقاط قارّة لعرض وبيع منتجات المرأة العربية في الوسط الريفي	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد النقاط	ارتفاع عدد نقاط البيع		2028-2022
مرافقة النساء في الريف من أجل بعث مواقع إلكترونية للتعريف بمنتجاتهن وتسويقها.	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد المواقع حاليا	عدد المواقع سنة 2028	30 ألف د.	2028-2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 1						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن النساء والفتيات في الوسط الريفي مقاومة ظاهرة تشغيل الأطفال ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME 1: الفتيات في الوسط الريفي تواصلن دراستهن وينتفعن بحقهن في تعليم كامل وجيّد						
المنتج OUTPUT 1.1. : الظروف المادية الضرورية للدراسة والتنقّل متوفرة في الوسط الريفي وتساعد على عدم الانقطاع						
البرامج الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
مشروع عربي مندمج لمقاومة الانقطاع المبكر عن الدراسة خاصة لدى الفتيات في المناطق الريفية	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء والمنظمات الأهلية	عدد الفتيات المنقطعات عن الدراسة في الوسط الريفي في البلدان العربية	تراجع هذا العدد بنسبة بـ 30 % سنة 2028		2028-2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في في الوسط الريفي 2							
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي مقاومة ظاهرة تشغيل الأطفال ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية							
المحصول OUTCOME 1: الفتيات في الوسط الريفي يواصلن دراستهن وينتفعن بحقهن في تعليم كامل وجيّد							
المنتج OUTPUT 2.1. : الأسر والمجتمعات المحلية في الوسط الريفي واعون بأهمية مواصلة البنت لتعليمها وممارسة حقوقها في ذلك							
البرامج	الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
وضع وتنفيذ خطّة اتصالية عربية لرفع درجة وعي الأولياء في الوسط الريفي بأهمية وحق الفتاة في مواصلة تعليمها تكوين لجنة قيادة في كل بلد عربي لتصوّر وإعداد إستراتيجية إعلامية متكاملة		جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء الهياكل المكلفة بالإعلام الهيكل المكلّف بالمرأة والمنظمات الأهلية	البرامج الموجودة حاليا	إستراتيجية إعلام واتّصال تمّ وضعها في كلّ بلد عربي		2022-2028

وضع وتنفيذ برنامج للتنشيط الثقافي والترفيهي لفائدة التلاميذ وأسرهم في المناطق الريفية	الهياكل الحكومية المعنية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد الأنشطة الثقافية والترفيهية الموجهة حاليا للتلاميذ وللأسر في المناطق الريفية	عدد الأنشطة الثقافية والترفيهية الموجهة للتلاميذ وللأسر في المناطق الريفية يرتفع بنسبة 100%		2022
وضع وتنفيذ خطط عمل باعتماد مقاربة تشاركية لمقاومة الانقطاع المدرسي في الوسط الريفي وخاصة بين الفتيات	الهيكل الحكومي المكلف بالتعليم	الهيكل المكلف بالمرأة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	البرنامج ومكوناته اتفاقيات الشراكة المبرمة.		2022
سن نص قانوني يقر إجبارية التعليم حتى سنّ 16 واعتماد وتنفيذ جملة من الإجراءات الرقابية المتواصلة للتصدي لظاهرة الانقطاع المدرسي للفتيات في الوسط الريفي.	الهيكل المكلف بحماية الطفولة	الهيكل المكلف بالمرأة والهيكل المكلف بالتعليم والوزارات ذات العلاقة	النصوص التشريعية المتوفرة في كل بلد عربي	نصوص قانونية صادرة وتم نشرها		2023-2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 3						
مجالات العمل ذات الأولوية: **ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي** **مقاومة ظاهرة تشغيل الأطفال** **ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي** **إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة** **ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية**						
المحصول OUTCOME2: الأولاد والبنات لا يشتغلون قبل السن القانونية لذلك والمتّفقة مع المعايير الدولية						
المنتج 1.2. OUTPUT : الأولياء يدركون مخاطر تشغيل الأطفال						
البرامج / الأنشطة	**الجهة المسؤولة الرئيسية**	**الشركاء**	**مؤشر الانطلاق**	**مؤشر البلوغ**	**تقديرات الميزانية**	**الآجال**
وضع وتنفيذ خطّة عمل تشاركيّة في كل بلد عربي لتوعية الأولياء والأشخاص المشغلين وتثقيفهم حول الآثار السلبية لتشغيل الفتيات قبل السن القانونية.	الهيكل المكلف بحماية الطفولة	الهيكل المكلف بالمرأة والهيكل المكلف بالتعليم والوزارات ذات العلاقة	نسبة تشغيل الفتيات قبل السن القانونية	نسبة تشغيل الفتيات قبل السن القانونية تراجعت ب 25 % سنة 2028		2028-2022
برامج وأنشطة اتصالية مباشرة وعبر وسائل الإعلام للتحسيس بواجب الإشعار عن حالات تشغيل الفتيات للهيكل المكلف بحماية الطفولة.	الهيكل المكلّف بالمرأة	الدول العربية الأعضاء الهياكل المكلفة بالإعلام	العدد السنوي لحالات الإشعار حاليا	تطوّر هذا العدد إلى 3 أضعافه سنة 2028		2028-2022

		الهيكل المكلّف بالمرأة والمنظمات الأهلية				

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 4						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي مقاومة ظاهرة تشغيل الأطفال ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME2: الأولاد والبنات لا يشتغلون قبل السن القانونية لذلك والمتّفقة مع المعايير الدولية						
المنتج OUTPUT 2.2. : الهياكل العمومية المختصّة ومكونات المجتمع المدني يتصدّون لظاهرة تشغيل الأطفال وللوسطاء في ذلك						
البرامج /الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
انجاز مسح عربي حول ظاهرة تشغيل الأطفال في البلدان العربية	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء	لا يوجد	إنجاز المسح واستغلال المعطيات الواردة ضمنه		2022-2028

سنّ نصّ تشريعي يجرّم الوساطة والوسطاء في تشغيل الأطفال باعتباره أحد أشكال الاتجار بالبشر	الهياكل الحكومية المعنية	الهيكل المكلف بالمرأة والهيكل المكلف بالتعليم والوزارات ذات العلاقة	النصوص التشريعية المتوفرة في كل بلد عربي	نصوص قانونية صادرة وتم نشرها		2023-2022
الإسراع بالإمضاء على الاتفاقية الدولية الخاصة بعملة المنازل	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء	عدم الإمضاء	إمضاء الدول العربية على الاتفاقية		2022
وضع وتنفيذ برنامج تكوين و تأطير للمتدخلين من الهياكل العمومية المعنية و والمنظمات الأهلية حول الحقوق الإنسانية للفتاة والمرأة وسبل التصدي لظواهر الاتجار بالبشر	الهياكل الحكومية المعنية	الهيكل المكلف بالمرأة والوزارات ذات العلاقة و والمنظمات الأهلية	مستوى قدرات المتدخلين في المجال	عدد المنتفعين بأنشطة تعزيز القدرات : 300 في كل دولة عربية سنة 2028		2028-2022
إقرار يوم عربي لمكافحة الاتجار بالبشر	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء	لا يوجد	تحديد تاريخ الاحتفال باليوم العربي		2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 5						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي مقاومة ظاهرة تشغيل الأطفال ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME3: النساء في الوسط الريفي تشتغلن في ظروف لائقة وتضمن لهن السلامة						
المنتج 1.3. OUTPUT : النساء والمشغلون واعون بأخطار النقل غير النظامي للأشخاص ولا يعتمدونه						
المنتج 2.3. OUTPUT : آليات لنقل العاملات الفلاحيات في ظروف آمنة معتمدة ومفعّلة						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
وضع وتنفيذ برنامج للتحسيس بأخطار نقل العاملات الفلاحيات في ظروف غير لائقة وخطرة	الهيكل المكلف بالمرأة	الهيكل المكلف بالإعلام والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	مكونات البرنامج وأنشطته والمستفيدين منه		2022

إجراءات قانونية للتصدّي للنقل غير النظامي للنساء العاملات في الوسط الريفي.	الهيكل الحكومي المعني	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	نصوص ترتيبية واضحة		2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 6						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME 3: النساء في الريف يشتغلن في ظروف لائقة وتضمن لهن السلامة						
المنتج OUTPUT 3.3. : النساء والمشغلون واعون بالمضاعفات الصحيّة لبعض المواد المستعملة في الزراعة ويتخذون الإجراءات الوقائية لذلك						
البرامج الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
وضع وتنفيذ برنامج لتوعية النساء والمشغلين بالأخطار الصحية لبعض المواد المستعملة وضرورة التوقّي منها	الهيكل المكلف بالصحة والهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الهيكل المكلف بالإعلام والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	مكونات البرنامج وعدد المستفيدين منه		2022

إصدار وتوزيع دعائم اتصالية للتعريف بأخطار بعض المواد الكيميائية المستعملة في الفلاحة، وأثرها على الصحة وسبل التوقي منها وحقوق العمّال في ذلك.	الهيكل المكلف بالصحة والهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الهيكل المكلف بالإعلام والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين ،	لا يوجد	عدد ونوع الدعائم الإتصالية التي تم اصدارها		2022
تقريب خدمات طب الشغل من المناطق الفلاحية	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين ،	نسبة المناطق الريفية المغطاة بخدمات طب الشغل	30% من المناطق الريفية مغطاة بخدمات طب الشغل سنة 2028		2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 7						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME 3: النساء في الوسط الريفي يشتغلن في ظروف لائقة وتضمن لهن السلامة						
المنتج OUTPUT 4.3: النساء العاملات الفلاحيات محميات من المضاعفات الصحيّة لبعض المواد المستعملة في الزراعة						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
برنامج لتشديد المراقبة للتصدي لاستعمال المواد المحظورة والخطرة في الأنشطة الفلاحية	الهيكل المكلف بالصحة والهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد عمليات المراقبة السنوية حاليا	العدد تطوّر ب30 % سنة 2028		2022
فرض إجبارية تمكين النساء في البلدان العربية من الأدوات الوقائية عند استعمال المواد الكيميائية في الفلاحة (لباس، أقنعة، نظارات...)	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية الهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد عمليات المراقبة السنوية حاليا	العدد تطوّر ب30 % سنة 2028		2022

إدراج التثقيف الصحي حول مخاطر بعض المواد المستعملة في الفلاحة وطرق الوقاية منها ضمن برامج عمل الإطار الطبي وشبه الطبي والاجتماعي العاملين في المناطق الريفية وتنمية قدراتهم في المجال.	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية والهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	مستوى قدرات المتدخلين في المجال	عدد المنتفعين بأنشطة تعزيز القدرات : 300 في كل دولة عربية سنة 2028		2022

المحور الثالث: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 8						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME 4: سنة 2028 نسبة النساء في الوسط الريفي اللاتي يتمتعن بحقهن في الحماية الاجتماعية تطورت						
المنتج OUTPUT 1.4 : القوانين والإجراءات تشجّع على تغطية أوسع للحماية الاجتماعية للنساء العاملات وغير العاملات في الوسط الريفي						
المنتج OUTPUT 2.4 : خدمات الحماية الاجتماعية متاحة وقريبة من المرأة والأسرة في الوسط الريفي						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
مراجعة قوانين التغطية الاجتماعية قصد ملاءمتها لخصوصيات عمل النساء في القطاع الفلاحي وقطاع الصناعات التقليدية وذلك خاصة.	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	نصوص قانونية ملائمة		2022

تمكين العاملة الفلاحية في المناطق الريفية العربية من دفتر يحمل رقم انخراطها في الضمان الإجتماعي ويسجل فيه مختلف المؤجرين أيام عملها الفعلية (لتجاوز إشكالية تعدد المؤجرين)*	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	نسبة العاملات الفلاحيات اللاتي تشتغلن بصفة موسمية أو وقتية المنخرطات في منظومة الضمان الإجتماعي	تطوّر نسبة العاملات الفلاحيات اللاتي تشتغلن بصفة موسمية أو وقتية المنخرطات في منظومة الضمان الإجتماعي بعد تجسيد المقترح بـ 20 % سنة 2028		2023-2022
تقريب خدمات التغطية الاجتماعية من متساكني المناطق الريفية في الأقطار العربية واعتماد أسلوب الوحدات المتنقلة.**	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد الوحدات المتنقلة	سنة 2028: ارتفاع -عدد الوحدات المتنقلة المجهزة بالتقنيات المعلوماتية الضرورية للتنقل للمناطق النائية،		2028-2022
المصادقة على الاتفاقية 129 لمنظمة العمل الدولية الخاصة "بتفتيش العمل الزراعي"، والاتفاقية 184 لمنظمة العمل الدولية بشأن "السلامة والصحة في الزراعة"	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء	الاتفاقية غير مصادق عليها	الاتفاقية مصادق عليها		2022

محور: التمكين الاجتماعي للفتيات والنساء في الوسط الريفي 9						
مجالات العمل ذات الأولوية: ضمان حق الفتيات في التعليم الجيّد ورفع الأمية عن المرأة والفتاة في الوسط الريفي ضمان ظروف العمل اللائق للمرأة في الوسط الريفي بما في ذلك حمايتها من الأخطار الممكنة في العمل الفلاحي إتاحة وتقريب الخدمات الصحية الجيّدة ضمان حق المرأة في الوسط الريفي في التغطية الاجتماعية						
المحصول OUTCOME 5: الفتيات والنساء في الريف يتمتعن بحقهن في خدمات صحية جيدة ومتاحة للجميع						
المنتج OUTPUT 1.5 : هياكل تقدّم خدمات صحية منتظمة، جيدة ومندمجة للفتاة وللمرأة في الريف						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
تطوير الخارطة الصحيّة في المناطق الريفية في الأقطار العربية بإحداث مراكز صحة أساسية منتظمة الخدمات وقريبة من المواطن(ة)	الهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	معدّل عدد السكان لكل مركز صحة أساسية في الوسط الريفي	انخفاض معدل السكان لكل مركز صحة أساسية في الريف بـ25% سنة 2028		2028-2022
الترفيع التدريجي في عدد العيادات الأسبوعية في مراكز الصحة الأساسية في المناطق الريفية النائية	الهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	نسبة مراكز الصحة الأساسية التي تقدّم خدمات طبية في المناطق الريفية	تطوّر هذه النسبة لتبلغ 40 % من مجموع المراكز سنة 2028		2028-2022

وضع وتنفيذ برنامج للتخفيض من معدّل وفيات الأمهات بالمناطق الريفية والمنعزلة وتأمين عيادات منتظمة لمراقبتهن والتقصي المبكر للسرطانات النسائية.	الهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	نسبة وفيات الأمهات في المناطق الريفية حاليا	نسبة وفيات الأمهات بالمناطق الريفية انخفضت سنة 2028		2028-2022
إدراج الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي ضمن خدمات المصحات المتنقلة والأعوان الميدانيين للنهوض الاجتماعي	الهيكل المكلف بالشؤون الاجتماعية والهيكل المكلف بالصحة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	نسبة الفتيات والنساء ضحايا العنف في المناطق الريفية حاليا	انخفاض هذه النسبة إلى النصف سنة 2028		2028-2022
تدريب أعوان المصحات المتنقلة والأعوان الميدانيين للنهوض الاجتماعي حول الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي	الهيكل المكلف بالمرأة	الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	مستوى قدرات الأعوان في المجال قبل التدريب	مستوى قدرات الأعوان في المجال بعد التدريب		2022

محور: مشاركة الفتيات والنساء في الوسط الريفي في الحياة العامة						
مجالات العمل ذات الأولوية: نشر ثقافة الحقوق والمواطنة لدى الفتيات والنساء في الوسط الريفي مشاركة الفتيات والنساء في الوسط الريفي في ديناميكية التنمية المحلية وفي الهياكل المنتخبة مشاركة الفتاة والمرأة في الوسط الريفي في المواعيد الانتخابية						
المحصول OUTCOME 1: الفتيات والنساء في الوسط الريفي يمارسن كامل حقوقهن كمواطنات دون أي تمييز أو إقصاء						
المنتج OUTPUT 2.1. : الهيئات والمجالس المنتخبة توفّر فرص مشاركة إيجابية للفتيات والنساء في الوسط الريفي						
البرامج / الأنشطة	الجهة المسؤولة الرئيسية	الشركاء	مؤشر الانطلاق	مؤشر البلوغ	تقديرات الميزانية	الآجال
وضع آلية للمتابعة المستمرّة لكل أشكال التمييز والإقصاء التي قد تتعرّض لها المرأة في الوسط الريفي في الأقطار العربية وقد تحدّ من مشاركتها في الشأن العام	الهيكل المكلف بالمرأة	المنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	لا يوجد	آلية موجودة وفاعلة		2022

محور: تحسين جودة الحياة للفتاة والمرأة في الوسط الريفي						
مجالات العمل ذات الأولوية: **حضور الأنشطة الثقافية والترفيهيّة في الوسط الريفي** **ممارسة الفتاة والمرأة في الوسط الريفي لأنشطة ثقافية وترفيهية**						
المحصول OUTCOME 1: الفتيات والنساء في الوسط الريفي تتمتعن بحقوقهن في الثقافة والترفيه						
المنتج OUTPUT 1.1 : سنة 2028 النساء والفتيات في الوسط الريفي تشاركن في مواعيد وتظاهرات ثقافية وفنية منتظمة						
البرامج / الأنشطة	**الجهة المسؤولة الرئيسية**	**الشركاء**	**مؤشر الانطلاق**	**مؤشر البلوغ**	**تقديرات الميزانية**	**الآجال**
تنظيم تظاهرات ثقافية في المناطق الريفية في الأقطار العربية بحضور النساء والفتيات	الهيكل المكلف بالشؤون الثقافية	الهيكل المكلف بالمرأة والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	عدد التظاهرات الثقافية في المناطق الريفية	ارتفاع هذا العدد سنة 2028		2028-2022
بعث نوادي تمارس فيها الفتيات والنساء في الوسط الريفي أنشطة ثقافية وفنية بتأطير من مختصّين	الهياكل المكلفة بالشؤون الثقافية وشؤون الشباب	الهيكل المكلف بالمرأة والوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	غياب النوادي	عدد النوادي المحدثة سنة 2028		2028-2022

محور: توفير المعطيات والمؤشرات الدقيقة والمحيّنة حول الفتيات والنساء في الوسط الريفي 1						
مجالات العمل ذات الأولوية: المنظومات الإحصائية المراعية للنوع الاجتماعي الدراسات والبحوث الدورية حول أوضاع الفتيات والنساء في الوسط الريفي						
المحصول OUTCOME 1: المنظومات الإحصائية الوطنية والقطاعية مراعية للنوع الاجتماعي						
المنتج OUTPUT 1.1. : سنة 2028 كل المنظومات الإحصائية العربية والقطاعية تراعي النوع الاجتماعي ومفصّلة حسب وسط الإقامة						
البرامج / الأنشطة	**الجهة المسؤولة الرئيسية**	**الشركاء**	**مؤشر الانطلاق**	**مؤشر البلوغ**	**تقديرات الميزانية**	**الآجال**
تنظيم دورات تدريبية لفائدة المسؤولين عن المصالح والمنظومات الإحصائية بمختلف الهياكل الحكومية والمؤسسات حول مفاهيم النوع الاجتماعي والبيانات "المجندرة" وأهميتها في التخطيط التنموي الوطني والعربي.	الهيكل المكلف بالمرأة	المعهد العربي للإحصاء الوزارات ذات العلاقة والمنظمات الأهلية والشركاء الاجتماعيين	مستوى قدرات المعنيين في المجال قبل التدريب	مستوى قدرات المعنيين في المجال بعد التدريب		2022
تنظيم دورات تدريبيّة للإعلاميين حول البيانات والإحصاءات الخاصة بالمرأة في الوسط	الهيكل المكلف بالمرأة	المعهد العربي للإحصاء الوزارات ذات العلاقة والمنظمات	مستوى قدرات المعنيين في المجال قبل التدريب	مستوى قدرات المعنيين في المجال بعد التدريب		2022

الريفي ودورها في تحقيق التمكين الشامل لها.		الأهلية والشركاء الاجتماعيين				

محور: توفير المعطيات والمؤشرات الدقيقة والمحيّنة حول الفتيات والنساء في الوسط الريفي 2						
مجالات العمل ذات الأولوية: المنظومات الإحصائية المراعية للنوع الاجتماعي الدراسات والبحوث الدورية حول أوضاع الفتيات والنساء في الوسط الريفي						
المحصول 1 OUTCOME: المنظومات الإحصائية الوطنية والقطاعية مراعية للنوع الاجتماعي						
المنتج 2.1. OUTPUT : دراسات كميّة ونوعية دورية (كل سنتين) حول أوضاع وظروف الفتيات والنساء في الوسط الريف تنجز ويتمّ تحليل نتائجها						
البرامج / الأنشطة	**الجهة المسؤولة الرئيسية**	**الشركاء**	**مؤشر الانطلاق**	**مؤشر البلوغ**	**تقديرات الميزانية**	**الآجال**
التفصيل التدريجي لكل الإحصاءات والبيانات الكمية والنوعية التي يصدرها المعهد العربي للإحصاء حسب النوع الاجتماعي ووسط الإقامة.	المعهد العربي للإحصاء	الهياكل الحكومية المنتجة للإحصائيات	النسبة الحالية للبيانات الإحصائية المفصّلة حسب النوع والوسط الجغرافي	نسبة البيانات الإحصائية المفصّلة حسب النوع والوسط الجغرافي سنة 2028 تطوّرت بـ 30 % على الأقل		2028-2022
اعتماد الدورية المنتظمة في إنجاز الدراسات والبحوث حول أوضاع الفتاة والمرأة في الوسط الريف (مسح شامل كل 5	المعهد العربي للإحصاء والمصالح	الهياكل الحكومية المنتجة للإحصائيات	عدد الدراسات والبحوث المنجزة حول أوضاع الفتاة	تطور عدد الدراسات والبحوث المنجزة حول أوضاع الفتاة والمرأة		2028-2022

سنوات، ودراسات وبحوث عملية سنوية)	الإحصائية القطاعية	مراكز البحوث والدراسات	والمرأة في الوسط الريفي	في الريف مع مسح وطني إلى 2028		
إطلاق مشروع للتحليل المعمّق للدراسات المنجزة حول الفتاة والمرأة في الوسط الريفي في الدول العربية	جامعة الدول العربية	الدول العربية الأعضاء الجامعات ومراكز البحوث	نسبة الدراسات	تطوّر النسبة سنة 2028		2028-2022

البنـد السادس :

مبـــادئ عامـــة عربيـــة لتوحيـــد إجـــراءات تســـجيل واعتمـــاد اللقاحـــات واستخدامها بين الدول العربية.

مذكرة شارحة

بشأن

مبادئ عامة عربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات

واستخدامها بين الدول العربية

—

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة مذكرة مشتركة بتاريخ 2021/7/16، من كل من الأمين العام للمنظمة العربية للسياحة والمدير العام للمنظمة العربية للطيران المدني والأمين العام للاتحاد العربي للنقل الجوي، تطلب عرض موضوع "مبادئ عامة عربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها بين الدول العربية"، على مشروع جدول أعمال الدورة (108) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأشارت المذكرة إلى اللقاء الذي تم مع معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية حول هذا الموضوع، على هامش أعمال الدورة (51) للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك. كما أرفقت المذكرة وثيقة تتضمن المبادئ العامة العربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات.
- أوضحت مقدمة الوثيقة المُشار إليها، إلى أنها جاءت انطلاقاً من البيانات والقرارات الصادرة عن منظومة جامعة الدول العربية بشأن التعامل مع تبعات جائحة "كوفيد-19"، وفي مقدمتها بيان المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ 2020/5/6، الذي أكد على اتخاذ الإجراءات والتدابير الضرورية لمجابهة الأزمة، وبما يحدّ أو يخفف من التداعيات الاقتصادية والاجتماعية، كجزء من تدابير الاستجابة الجماعية لمواجهة هذه الجائحة، ومن شأنه أن يحدث نقلة نوعية في الاستفادة من إمكانياتنا العربية على شتى الأصعدة، وبما يُمكّن من مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، بالإضافة إلى تأكيد المجلس على أهمية ضمان استمرارية تدفق التجارة البينية العربية دون موانع ومعوقات، ودعوته المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة للمساهمة في احتواء تداعيات أزمة "كوفيد-19".
- كما أشارت مقدمة المبادئ العامة إلى انطلاقها أيضاً من قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم (1 و6) بدورته العادية رقم (55) بتاريخ 2021/5/23، واللذين يؤكدان على أهمية التوازن بين الجوانب الاقتصادية والصحية، ووضع استراتيجية عربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها بين الدول العربية، وقراري المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (290) وقرار مجلس وزراء النقل العرب رقم (488)، الراميين إلى إنعاش قطاعي السياحة والسفر في الدول العربية.
- كما أوضحت المقدمة أنها جاءت استرشاداً بمقاربات الحكومات العربية ذات الصلة بإجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات، بما يتماشى مع اللوائح الدولية الصحية لمنظمة الصحة العالمية واللوائح الصحية الوطنية للحفاظ على الصحة العامة للمواطنين، وبما يمكن من مواصلة توجهات القمم العربية والمجالس الوزارية المتخصصة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030.
- تضمنت المبادئ المشار إليها، معايير قياسية لتحديد مستويات مخاطر انتقال الفيروس والحد من إمكانية مساهمة السفر في انتشار الوباء، وذلك بالاعتماد على عدد من المؤشرات التي أوضحتها وثيقة المبادئ، بالإضافة إلى وضعها لمعايير في هذا المجال أيضاً يمكن الاسترشاد بها.
- كما شملت وثيقة المبادئ بعض المقترحات التي تُمكّن من الاعتراف المتبادل بين الدول العربية بشهادات اللقاح، واقترحت في هذا الصدد اعتماد جامعة الدول العربية لتطبيق إلكتروني (Application) يوضح الاعتمادات المتبادلة للقاحات بين الدول العربية.

- فيما يتعلق بتنفيذ هذه المبادئ العامة على المستوى الوطني، فأكدت الوثيقة على تشكيل فريق عمل من المنظمة العربية للسياحة والمنظمة العربية للطيران المدني والاتحاد العربي للنقل الجوي، بالتعاون مع الاتحاد الدولي للنقل الجوي (IATA)، والمتخصصين في الدول الراغبة لتنفيذ تلك المبادئ على المستوى الوطني، بما يمكن من تنفيذها بشكل متناسق ومتناغم على مستوى الدول العربية، وتماشياً مع التوجهات الإقليمية والدولية والأممية ذات الصلة وصولاً إلى تحقيق الأهداف المرجوة.
- أكدت المذكرة المرفقة مع خطاب ووثيقة المبادئ المشار إليهما، والمقدمة من كل من دولة الإمارات العربية المتحدة والمنظمة العربية للسياحة والمنظمة العربية للطيران المدني والاتحاد العربي للنقل الجوي والاتحاد الدولي للنقل الجوي، بشأن حالة الاقتصاد في العالم العربي وانعكاسات أزمة فيروس كورونا عليه وعلى قطاعي السياحة والسفر، أن عودة الاقتصاد العربي إلى مستويات ما قبل الجائحة مرتبط بعدة عوامل أبرزها الإسراع في عمليات التلقيح، ومعاودة نشاط القطاع الخدمي والقطاعات المرتبطة به، وفي مقدمتها قطاعي السياحة والسفر، فضلاً عن توافر الدعم المالي من قبل الحكومات.
- فيما يتعلق بقطاعي السياحة والسفر، أوضحت المذكرة أهمية هذين القطاعين كأحد مكونات الاقتصاد العربي، حيث بلغت مساهماتهما حوالي 14.4% في إجمالي الناتج العربي في عام 2019، مشيرة إلى تراجع هذه النسبة في العام 2020 إلى 5.4%، واستعرضت في هذا الإطار التأثيرات التي طرأت من حيث التراجع على طلبات السفر لشركات الطيران العربية، وتراجع إيرادات هذه الشركات أيضاً، وغير ذلك من الموضوعات ذات الصلة.
- في ذات الإطار، استعرضت المذكرة نتائج الأبحاث العلمية حول مدى تعرض المواطنين للفيروس خلال مراحل السفر الجوي، مشيرة إلى أن نسبة 0.0000004% فقط من حالات انتقال الفيروس حدثت خلال مراحل السفر الجوي، وأن 2.9% فقط من الإصابات المسجلة هي حالات من الوافدين إلى البلد المعني.
- في ذات الإطار، استعرضت المذكرة نتائج الدراسات الاستقصائية حول مدى استعداد المواطنين إلى استخدام السفر الجوي، ومقاربة الحكومات حول العالم تجاه السفر الجوي خلال الأزمة، بالإضافة إلى استعراض جهود منظمة الصحة العالمية ومنظمة الطيران المدني الدولي لدعم تعافي قطاعي السياحة والسفر.
- واختتمت المذكرة بعدد من التوصيات التي شملت الاعتراف المتبادل بشهادات اللقاح والفحوصات المخبرية لـ"كوفيد-19"، واستخدام التكنولوجيا في كافة مراحل السفر لضمان تجربة سفر سلسة وغير لمسية.
- حرصاً من الأمانة العامة على عرض الموضوع بشكل متكامل على المجلس الموقر، استفسرت من المنظمات المشار إليها عما إذا كان هناك أي تكلفة مالية إضافية على موازنة الأمانة العامة، فأكدت المنظمات على مبادرتها الواردة في وثيقة المبادئ العامة بتشكيل فريق عمل متخصص يدعم جهود الدول الراغبة في تنفيذ تلك المبادئ على المستوى الوطني، وأنه لا يوجد أي تكلفة على موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المقترح المطلوب:

الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

مرفق

التاريخ 2021/07/16

سعادة السفيرة/ هيفاء أبوغزالة
الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى نتائج الاجتماع الذي عقد مع معالي السيد أحمد أبو الغيط – الأمين العام لجامعة الدول العربية، على هامش أعمال الدورة (51) للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك التي عقدت في مدينة العلمين خلال الفترة من 6 إلى 8 يوليو 2021، بشأن اقتراح مبادئ عامة لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها ما بين الدول العربية، بما يعكس من انعاش حركة السياحة والنقل في الدول العربية، وبما يحافظ على صحة المواطنين العرب والوافدين من الدول الأجنبية إلى المنطقة العربية، ووفقاً للمعايير الوطنية والدولية ذات الصلة، نتشرف بطلب إدراج موضوع المبادئ العامة لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها ما بين الدول العربية على جدول أعمال الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المقرر عقدها خلال الفترة من 29 أغسطس إلى 2 سبتمبر 2021، في مقر الأمانة العامة، هذا وسوف نوافيكم بالمذكرة الشارحة ومشروع القرار والمستندات اللازمة في هذا الشأن.

مع وافر الاحترام،،،

شرف فتجي	**عبد النبي منار**	**عبد الوهاب تفاحة**
أمين عام	**مدير عام**	**أمين عام**
المنظمة العربية للسياحة	**المنظمة العربية للطيران المدني**	**الاتحاد العربي للنقل الجوي**

مرفق

مشروع مبادئ عامة

لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها ما بين الدول العربية

انطلاقاً من البيانات والقرارات الصادرة من منظومة جامعة الدول العربية، بشأن التعامل مع تبعات جائحة كوفيد 19، وفي مقدمتها بيان المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي أكد على اتخاذ الإجراءات والتدابير الضرورية لمجابهة الأزمة، وبما يحدّ من التداعيات الاقتصادية والاجتماعية كجزء من تدابير الاستجابة الجماعية لمواجهة هذه الجائحة، وبما يساهم في إحداث نقلة نوعية بالاستفادة من الإمكانيات العربية على شتى الأصعدة، وبما يمكن من مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، وتأكيد المجلس في هذا الإطار على ضمان استمرارية تدفق التجارة البينية العربية دون موانع ومعوقات، ودعوته للمجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة للمساهمة في احتواء تداعيات أزمة كوفيد 19.

وانطلاقاً كذلك من قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم (1 و 6) بدورته العادية رقم (55) بتاريخ 2021/5/23، واللذان يؤكدان على أهمية التوازن بين الجوانب الاقتصادية والصحية، ووضع استراتيجية عربية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها ما بين الدول العربية، وقراري المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (290) وقرار مجلس وزراء النقل العرب رقم (488)، الرامين إلى إنعاش قطاعي السياحة والسفر في الدول العربية.

تأتي مبادرة المنظمة العربية للسياحة، والمنظمة العربية للطيران المدني، والاتحاد العربي للنقل الجوي، بالتعاون مع دولة الإمارات العربية المتحدة (هيئة الطيران المدني)، والاتحاد الدولي النقل الجوي (IATA)، استرشاداً بمقاربات الحكومات العربية ذات الصلة بإجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات، بما يتماشى مع اللوائح الدولية الصحية لمنظمة الصحة العالمية واللوائح الصحية الوطنية للحفاظ على الصحة العامة للمواطنين، وبما يمكن من مواصلة توجهات القمم العربية والمجالس الوزارية المتخصصة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030.

تُقترح المبادئ العامة التالية لتوحيد إجراءات تسجيل واعتماد اللقاحات واستخدامها ما بين الدول العربية:

1. معايير قياسية لتحديد مستويات مخاطر انتقال الفيروس والحد من امكانية مساهمة السفر بانتشار الوباء، وذلك بالاعتماد على المؤشرات التالية:

- قياس معدّل انتشار الفيروس:

يتم قياس معدّل انتشار الفيروس على العدد الإجمالي لحالات COVID-19 التي تم الإبلاغ عنها لكل مئة ألف شخص خلال فترة 14 يوماً أو خلال فترة 7 أيام.

- معدل الفحوصات التي نتيجتها إيجابية:

النسبة المئوية للفحوصات الإيجابية مقارنة بعدد الفحوصات الحاصلة في إطار زمني معين.

- عدد الفحوصات:

عدد الاختبارات التي أجريت لكل مئة ألف شخص في إطار زمني معين.

ويمكن الأخذ أيضاً بالمؤشرات الإضافية التالية:

- ما اذا كان عدد الحالات الجديدة مستقر أو متناقص.
- طبيعة الفيروس الموجود في البلد، لا سيما ما إذا تم اكتشاف اشكال جديدة من الفيروس مثيرة للقلق.
- الاستجابة الوطنية الشاملة لـ COVID-19.
- يمكن أيضا أن يؤخذ في الاعتبار التقدم المحرز في تلقيح السكان ضد الفيروس.

الاسترشاد بالمعايير التالية في تحديد مستوى الخطر لكل بلد مقسمة إلى رموز ألوان بناءً على ما يلي:

- الأخضر: العدد الإجمالي لحالات COVID-19 التي تم الإبلاغ عنها حديثًا أقل من 25 حالة لكل مئة ألف شخص خلال فترة 7 يوماً، ولكن النسبة المئوية للفحوصات التي نتيجتها ايجابية من جميع فحوصات COVID-19 هي أقل من 5٪؛
- البرتقالي: العدد الإجمالي لحالات COVID-19 التي تم الإبلاغ عنها حديثًا إما أن يكون أقل من 25 حالة لكل مئة ألف شخص خلال فترة 7 يوماً، أو أن تكون النسبة المئوية للفحوصات التي نتيجتها ايجابية من جميع فحوصات COVID-19 هي أقل من 5%؛
- الأحمر: العدد الإجمالي لحالات COVID-19 التي تم الإبلاغ عنها حديثًا يفوق 25 حالة لكل مئة ألف شخص خلال فترة 7 يوماً وكان معدل إيجابية الاختبار لفحوصات عدوى COVID-19 هو 5٪ أو أكثر.
- الرمادي: إذا لم تكن هناك معلومات كافية أو إذا كان معدل الاختبارات هو أقل من 250 اختبار لكل مئة ألف شخص خلال 7 أيام.

وبناءً على المعايير المدرجة أعلاه، يتم تحديد اجراءات السلامة الصحية للسفر من قبل السلطات المعنية في كل بلد:

1- المسافرون من المناطق الخضراء: لا قيود.

2- المسافرون من المناطق البرتقالية: اجراء فحص الفيروس قبل المغادرة.

3- المسافرون من كافة المناطق الحمراء أو الرمادية: قد تضع الدول قيود اضافية او اجراءات صحية بناءً على وجود أو عدم وجود عوارض الفيروس ونتائج فحص الفيروس.

على أن تبقى مسألة تحديد المعايير والاجراءات تعود إلى كل دولة حسب ما ترتأي مناسباً لاستراتيجيتها الوطنية مع مراجعة ذلك بشكل عاجل ودوري.

2. الاعتراف المتبادل بين الدول بشهادات اللقاح:

- أن تعلن كل دولة عن اللقاحات المقبولة لديها.
- أن توفر كل دولة وسيلة لتسجيل اللقاح المأخوذ في بلد اخر.
- أن تحدد كل دولة وتعلن عن قائمة الدول التي تقبل منها اللقاحات.
- أن تقوم كل دولة بالتواصل مع الدول الأخرى للوصول إلى توافق حول الاعتماد المتبادل للقاحات والاجراءات المتبعة.
- اعتماد جامعة الدول العربية لبرنامج إلكتروني (App) يوضح اعتمادات المتبادلة للقاحات بين الدول العربية.

تنفيذ المبادئ العامة على المستوى الوطني:

في إطار دعم جهود الدول الأعضاء لتنفيذ هذه المبادئ العامة، يشكل فريق عمل من المنظمة العربية للسياحة، والمنظمة العربية للطيران المدني، والاتحاد العربي للنقل الجوي، بالتعاون مع الاتحاد الدولي للنقل الجوي (IATA)، والمتخصصين في الدول الراغبة، لتنفيذ المبادئ على المستوى الوطني، بما يمكن من تنفيذها بشكل متناسق ومتناغم على مستوى الإقليم العربي، وتماشياً مع التوجهات الدولية والإقليمية والأممية ذات الصلة وصولاً إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

شريف فتحي	عبد النبي منار	عبد الوهاب تفاحة	كامل العوضي
المنظمة العربية للسياحة	المنظمة العربية للطيران المدني	الإتحاد العربي للنقل الجوي	الإتحاد الدولي للنقل الجوي

البنـد السابـع:

التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنموية.

مذكرة مُحدّثة

مذكرة شارحة

بشأن

التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنموية

عرض الموضوع:

- تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون العربي – الدولي في المجالات الاجتماعية والتنموية، أعدت الأمانة العامة التقرير المرحلي التالي بين دورتي المجلس (107–108) بشأن التعاون العربي – الدولي في المجالات الاجتماعية والتنموية:

أولاً: منتدى التعاون العربي – الصيني:

1- في مجال الصحة:

- تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (229) د.ع (107) بتاريخ 2021/2/4، والذي نصت الفقرة (1) من ثانياً على: "تكليف الأمانة العامة بمواصلة الإجراءات اللازمة للإعداد والتحضير الجيد لعقد الدورة الثالثة لمنتدى التعاون العربي الصيني في مجال الصحة، المقرر عقده خلال عام 2021، في جمهورية مصر العربية"، قامت الأمانة العامة بعرض هذا الموضوع على مجلس وزراء الصحة العرب في دورته العادية (54) التي عقدت بتاريخ 2021/3/15، عبر تقنية "فيديو كونفرنس"، وأصدر المجلس القرار رقم (7) بشأن التعاون العربي الصيني في المجال الصحي، الذي نصت فقرته الثالثة من خامساً على: "تكليف الأمانة الفنية بالتنسيق مع وزارة الصحة والسكان بجمهورية مصر العربية والجانب الصيني للتحضير لعقد أعمال الدورة الثالثة لمنتدى التعاون العربي الصيني في المجال الصحي لعام 2021 عبر تقنية "فيديو كونفرنس" .
- وبناءً على ما تقدم، قامت الأمانة العامة بما يلي:

- وجهت عدداً من المذكرات إلى وزارة الصحة والسكان بجمهورية مصر العربية، وآخرها المذكرة رقم (5/258) بتاريخ 2021/4/11، بشأن الاستفسار عن مشروع الخطة المبدئية لتنظيم فعالية الدورة الثالثة لمنتدى التعاون العربي الصيني في المجال الصحي لعام 2021.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (1277) بتاريخ 2021/5/11 من المندوبية الدائمة لجمهورية مصر العربية، تتضمن مشروع الخطة المبدئية لفعالية المنتدى المشار إليه أعلاه، والتي أعدتها وزارة الصحة والسكان بجمهورية مصر العربية.
- وفي إطار التعاون والتنسيق بين الأمانة العامة والجانب الصيني، قامت الأمانة العامة بتوجيه المذكرة رقم 8/6/156 بتاريخ 2021/5/17، إلى بعثة الجامعة العربية في بكين، مرفق بها مشروع الخطة المبدئية لفعالية المنتدى الثالث للتعاون العربي الصيني في المجال الصحي المشار إليها، وذلك لإبلاغ الجانب الصيني (اللجنة الوطنية للصحة وتنظيم الأسرة) والجهات المعنية بجمهورية الصين الشعبية، بما تضمنه مشروع الخطة المبدئية لأعمال المنتدى المزمع عقده خلال العام الجاري 2021 بجمهورية مصر العربية.

2- في مجال التربية والتعليم والبحث العلمي:

- استناداً إلى البرنامج التنفيذي لمنتدى التعاون العربي الصيني بين عامي 2020-2022، وخاصة الفقرة رقم (9) التي تنص على: "الدورة الرابعة لمؤتمر التعاون العربي الصيني لنقل التكنولوجيا والابداع في عام 2021 في الصين، وإقامة مختبرات مشتركة في المجالات ذات الأولوية والاهتمام المشترك"، وفي إطار تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2299) د.ع (107) بتاريخ 2021/2/4، والذي تضمنت الفقرة (2) من ثانياً منه "تكليف الأمانة العامة بمواصلة الإجراءات اللازمة للإعداد والتحضير الجيد لعقد الدورة الرابعة لمؤتمر التعاون العربي الصيني لنقل التكنولوجيا والإبداع المقرر عقده خلال عام 2021 في جمهورية الصين الشعبية.
- تلقت الأمانة العامة دعوة بتاريخ 2021/6/16 من المركز العربي الصيني لنقل التكنولوجيا (CASTTC)، للمشاركة في الدورة الرابعة لمنتدى التعاون العربي – الصيني لنقل التكنولوجيا والإبداع خلال الفترة 19-2021/8/22 عبر تقنية "فيديو كونفرنس"، وذلك تزامناً مع الدورة الخامسة من معرض الصين والدول العربية للعلوم والتكنولوجيا، وستقوم الأمانة العامة بإلقاء كلمة مسجلة (VIDEO) في الجلسة الافتتاحية للمنتدى.

3- في مجال حوار الحضارات:

- استناداً إلى البرنامج التنفيذي لمنتدى التعاون العربي الصيني بين عامي 2020-2022، وتنفيذاً لإعلان "تشنغدو" الصادر عن الدورة الرابعة لاجتماع وزراء الثقافة الصيني – العربي، الذي عقد بتاريخ 2018/10/25 بالصين، والذي أوصى بالعمل على توقيع مذكرة تفاهم بشأن آلية التعاون الثقافي بين الجانبين، قامت الأمانة العامة بإعداد مشروع مذكرة تفاهم مع وزارة الثقافة والسياحة بجمهورية الصين الشعبية بشأن تعميق آلية التعاون العربي الصيني في مجال الثقافة، وإرسال مشروع مذكرة التفاهم إلى الجانب الصيني. وفي هذا الإطار تلقت الأمانة العامة مذكرة بعثة الجامعة ببكين رقم (400/1) بتاريخ 2020/8/21، مرفق بها تعديلات الجانب الصيني المقترحة على مشروع مذكرة التفاهم، وتم الأخذ بتعديلات الجانب الصيني. وفي هذا الإطار، قامت الأمانة العامة بتعميم مشروع مذكرة التفاهم على مندوبيات الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم (5/3309/20) بتاريخ 2020/8/30، وتلقت في هذا الشأن ملاحظات بعض الدول الأعضاء على مشروع مذكرة التفاهم، وتم الأخذ بها، ومن ثم تم إرسالها إلى قطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة، الذي قام ببعض التعديلات عليها. وفي هذا الإطار، قامت الأمانة العامة بإرسال مشروع مذكرة التفاهم بعد تحديثها في ضوء ما ورد من الدول الأعضاء وقطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة، إلى بعثة الجامعة العربية في بكين بموجب المذكرة رقم (8/8/5/0296/21) بتاريخ 2021/6/26، واقترحت الأمانة العامة توقيع مذكرة التفاهم خلال فعاليات الدورة الرابعة لمهرجان الفنون الصينية المقرر عقده خلال هذا العام 2021 بإحدى الدول العربية. وفي حال تعذر عقد المهرجان، يتم التوقيع عليها بمقر الأمانة العامة، ولم تتلق الأمانة العامة رداً في هذا الشأن حتى تاريخه من الجانب الصيني.

- تلقت الأمانة العامة مذكرة بعثة الجامعة العربية في بكين رقم (342/2) بتاريخ 2021/6/4، بشأن اقتراح وزارة الخارجية الصينية عقد الدورة التاسعة لندوة العلاقات العربية الصينية والحوار بين الحضارتين العربية والصينية خلال شهر سبتمبر/ أيلول 2021، حضورياً بالنسبة للجانب الصيني في مدينة يانغشو وعبر تقنية "فيديو كونفرنس" بالنسبة للجانب العربي، بمشاركة السفراء العرب في بكين والخبراء الصينيين، وفي هذا الإطار وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (8/8/5/200/21) بتاريخ 2021/6/7 إلى بعثة الجامعة في بكين، بشأن سرعة موافاة الأمانة العامة بالورقة المفاهيمية الخاصة بالندوة والتي تتضمن العنوان الرئيسي للندوة والمحاور والبرنامج الزمني والمتحدثين من الجانب الصيني، حتى يتسنى التعميم على مندوبيات الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتهم عليها، ولم تتلق الأمانة العامة رداً في هذا الشأن حتى تاريخه من الجانب الصيني.

<u>ثانياً: منتدى التعاون العربي – الهندي:</u>

في مجال التعليم والبحث العلمي:

- وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (5/4031/20) بتاريخ 2020/10/19 إلى سفارة جمهورية الهند بالقاهرة، بشأن الاستفسار عن مدى استعدادها لعقد مؤتمر رؤساء الجامعات العربية والهندية، ولم تتلق الأمانة العامة أي رد في هذا الشأن. كما سبق وأن تواصلت الأمانة العامة في هذا الشأن مع سفارة جمهورية الهند بالقاهرة خلال 2019 ولم تتلق رداً من الجانب الهندي حتى تاريخه. كما تواصلت أيضاً الأمانة العامة مع بعثتها في نيودلهي لمعرفة مدى استعداد الجانب الهندي لعقد المؤتمر المذكور أعلاه.
- وجهت الأمانة العامة مذكرة بتاريخ 2020/12/8، إلى مندوبية دولة الامارات العربية المتحدة تفيدها بآخر مستجدات متابعة الأمانة العامة في هذا الشأن.
- أعرب الجانب الهندي عن رغبته باستضافة المؤتمر حضورياً في الهند، وجاءت هذه الرغبة خلال أعمال الدورة الثالثة لاجتماع كبار المسؤولين لمنتدى التعاون العربي الهندي التي عقدت بتاريخ 2021/1/12 عبر تقنية "فيديو كونفرنس".
- خاطبت الأمانة العامة بعثتها بنيودلهي بموجب المذكرة رقم (5/499/21) بتاريخ 2021/2/11، للتواصل مع الجانب الهندي بطلب إرسال مذكرة رسمية للأمانة العامة تتضمن موعداً محدداً لعقد المؤتمر بالهند، وقامت بعثة الجامعة بنيودلهي بمخاطبة وزارة الخارجية بجمهورية الهند في هذا الشأن، بموجب مذكرتها رقم 7/MI/PRO/2021/01 بتاريخ 2021/2/12، وطلبت منها مذكرة رسمية تتضمن تاريخاً محدداً لعقد الدورة الأولى من مؤتمر رؤساء الجامعات العربية بالهند في عام 2021.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم M-302/01/2020 بتاريخ 2021/3/30 من وزارة الخارجية بجمهورية الهند تقترح تأجيل موعد انعقاد المؤتمر المشار إليه أعلاه إلى شهر يوليو أو أغسطس 2021، وذلك نظراً لارتفاع أعداد الإصابات بفيروس كورونا خلال الفترة الحالية.

- وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم 8/7/5/214/21 بتاريخ 2021/4/6 إلى المندوبيات الدائمة للدول الأعضاء، تفيد فيها طلب الجانب الهندي استضافة المؤتمر حضورياً وكذلك بمقترح تأجيله إلى شهر يوليو أو أغسطس 2021.
- كما تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (73/2021) بتاريخ 2021/6/30 من سفارة جمهورية الهند بالقاهرة، تقترح عقد المؤتمر على مدار يومين عبر تقنية "فيديو كونفرانس" وذلك نظراً لتداعيات جائحة كورونا، على أن تُعقد جلسة لوزراء التعليم العالي في اليوم الأول، يتبعها جلسات رفيعة المستوى لرؤساء الجامعات.
- وجهت الأمانة العامة المذكرة رقم (8/7/5/373/21) بتاريخ 2021/7/13، إلى سفارة جمهورية الهند بالقاهرة، بشأن الترحيب بمقترح الجانب الهندي الخاص بعقد مؤتمر رؤساء الجامعات العربية والهندية بالهند في عام 2021 عبر تقنية "فيديو كونفرانس"، واقترحت الأمانة العامة في هذا الشأن أن تُعقد أعمال المؤتمر خلال الربع الأخير من عام 2021، كما اقترحت عقد اجتماع تنسيقي مع الجانب الهندي واتحاد الجامعات العربية خلال شهر أغسطس/ آب 2021، كما طالبت مذكرة الأمانة العامة موافاتها بنقطة اتصال من الجانب الهندي في هذا الشأن.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم (73/2021) بتاريخ 2021/8/5 من سفارة الهند، تتضمن معلومات نقاط اتصال الجانب الهندي، والموافقة على عقد اجتماع تنسيقي بتاريخ 2021/8/12.
- عقدت الأمانة العامة اجتماعاً تنسيقياً مع الجانب الهندي واتحاد الجامعات العربية بتاريخ 2021/8/12، وتم الاتفاق على تشكيل لجنة تنظيمية للتنسيق والإعداد لمؤتمر رؤساء الجامعات. كما تم مناقشة الورقة المفاهيمية التي أعدتها الأمانة العامة للمؤتمر وجدول الأعمال المقترح من الجانب الهندي.

المقترح المطلوب:

الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل باتخاذ ما يراه مناسباً.

البنـد الثامن :

تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان:

- الـدورة (54) لمجلـس وزراء الصـحة العـرب، (عبـر تقنيـة "فيـديو كـونفرنس": 2021/3/15).
- الـدورة (55) لمجلـس وزراء الصـحة العـرب، (عبـر تقنيـة "فيـديو كـونفرنس": 2021/5/23).
- الـدورة (44) لمجلـس وزراء الشـباب والرياضـة العـرب، (عبـر تقنيـة "فيـديو كونفرنس": 2021/5/27).

(مجلد مستقل)